

الأربعون النووية

تأليف وشرح

الإمام محيي الدين يحيى بن شرف النووي

إصدار

جمعية آل البيت للتراث والعلوم الشرعية - فلسطين

ترجمة موجزة للإمام أبو زكرياء محي الدين يحيى بن شرف النووي

اسمہ و کنیتہ:

هو شيخ الإسلام عالم الأئمَّة أبو زكريا يحيى بن شرف بن مُرّي بن حسن بن حسين بن محمد بن جمعة بن حزَّام - الحزامي الحوراني النووي بحذف الألف، ويصح أن يقال النواوي بإثباتها- والنواوي نسبة إلى نوى، وهي قرية من قرى حَوْرَان في سوريا، ثم الدمشقي المحدث أمير المؤمنين في الحديث شيخ المذاهب وكبير الفقهاء في زمانه السيد الحصور.

مولده:

ولد رضي الله عنه في المحرم سنة ٦٣١ من هجرة المصطفى صلى الله عليه وآلـه وسلم الموافقة لسنة ١٢٣٣ رومي.

صفاته:

قال الذهبي : كان أسمراً، كث اللحية، ربعة، مهيباً، قليل الضحك، عديم اللعب، بل جد صرف يقول الحق وإن كان
مراً، لا يخاف في الله لومة لائم، ووصفه الذهبي أيضاً بأن لحيته سوداء فيها شعرات بيضاء وعليه هيئة وسکينة.
قال الذهبي: في التذكرة، وكان يلبس الشياط الرثة ولا يدخل الحمام وكانت أمّه ترسل له القميص ونحوه لتبليسه.

أخلاقيه

أجمعَ أصحابُ كتب التراجم أن النwoي كان رأساً في الزهد، وقدوة في الورع، وعديم النظير في مناصحة الحكام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويطيب لنا في هذه العجالة عن حياة النwoي أن نتوقف قليلاً مع هذه الصفات المهمة في حياته :

الزهد

تفرّغ الإمام النووي من شهوة الطعام واللباس والزواج، ووجد في لذة العلم التعويض الكافي عن كل ذلك، والذي يلفت النظر أنه انتقل من بيته بسيطة إلى دمشق حيث الخيرات والنعيم، وكان في سن الشباب حيث قوة الغرائز، ومع ذلك فقد أعرض عن جميع المتع والشهوات وبالغ في التفاني وشطوف العيش .

الورع:

وكان في حياته رحمة الله أمثلة كثيرة تدل على ورع شديد، منها أنه كان لا يأكل من فواكه دمشق، ولما سُئل عن سبب ذلك قال: إنها كثيرة الأوقاف، والأملاك لمن تحت الحجر شرعاً، ولا يجوز التصرف في ذلك إلا على وجه الغبطة والمصلحة، والمعاملة فيها على وجه المسافة، وفيها اختلاف بين العلماء. ومن جوَّرَها قال: بشرط المصلحة والغبطة للبيتِيْنِ والمحجور عليهِ، والناس لا يفعلونها إلا على جزء من ألف جزء من الثمرة للملك، فكيف تطيب نفسي؟ واختار النزول في المدرسة الرواحية على غيرها من المدارس لأنها كانت من بناء بعض التجار.

وكان لدار الحديث راتب كبير فما أخذ منه فلساً، بل كان يجمعها عند ناظر المدرسة، وكلما صار له حق سنة اشتري به ملكاً ووقفه على دار الحديث، أو اشتري كتاباً فوقها على خزانة المدرسة، ولم يأخذ من غيرها شيئاً.

وكان لا يقبل من أحد هدية ولا عطية إلا إذا كانت به حاجة إلى شيء وجاءه ممَّن تحقق دينه، وكان لا يقبل إلا من والديه وأقاربه، فكانت أمُّه ترسل إليه القميص ونحوه ليلبسه، وكان أبوه يُرسِّلُ إليه ما يأكله، وكان ينام في غرفته التي سكن فيها يوم نزل دمشق في المدرسة الرواحية، ولم يكن يتغىَّرَ إلَّا ذلك شيئاً.

مناصحة الحُكَّام:

لقد تتوفر في النموي صفات العالم الناصح الذي يُجاهد في سبيل الله بلسانه، ويقوم بفرضية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فهو مخلصٌ في مناصحته وليس له أيّ غرض خاص أو مصلحة شخصية، وشجاعٌ لا يخشى في الله لومة لائم، وكان يملك البيان والحجّة لتأييد دعوته.

نشاته رحمه الله وطلبه للعلم:

ما كاد - رحمة الله - يبلغ سن التمييز إلا وعنياته ترعاه فبدأ بحفظ القرآن وقراءة الفقه ومبادئ العلوم الإسلامية والعربية في بلدته ثم قدم دمشق سنة ٦٤٩ هجرية الموافق لها ١٢٥١ رومية بعد أن قضى في بلده تسعة عشر عاماً فسكن بالمدرسة الرواحية وهي ملاصقة للمسجد الأموي من جهة الشرق.

يقول الإمام النووي عن نفسه: "وبقيت نحو سنتين لم أضع جنبي على الأرض، وكان قوتي فيها جرأة المدرسة لا غير فحفظت التبيه في نحو أربعة أشهر ونصف وحفظت ربع المذهب في باقي السنة، وجعلت أشرح وأصحح على شيخنا كمال الدين إسحاق المغربي، ولaz متى، فأعجب بي وأحبني وجعلني أعيد دروسه لأكثر جماعته".

وهكذا كانت العشرون سنة الأولى من حياته المباركة، وبعد ذلك يقول نفعنا الله بعلمه: "فَلَمَا كَانَتْ سَنَةً إِحْدَى
وَخُمْسِينَ، حَجَّتْ مَعَ وَالَّدِي، وَكَانَتْ وَقْتَ الْجُمُعَةِ، وَكَانَتْ رَحْلَتِنَا مِنْ أَوْلَى رَجَبٍ، فَأَقْمَتْ بِمَدِينَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ مِنْ شَهْرٍ وَنَصْفٍ"

وبعد عودته من الحج ابتدأ مرحلة أخرى في حياته فكان يقرأ كل يوم اثنى عشر درساً على المشايخ شرحاً وتصحیحاً: درسین في الوسيط، وثالثاً في المذهب، ودرساً في الجمع بين الصحيحين، وخامساً في صحيح مسلم، ودرساً في اللمع لابن جنّي في النحو، ودرساً في إصلاح المنطق لابن السگیت في اللغة، ودرساً في الصرف، ودرساً في أصول الفقه، وتارة في اللمع لأبي إسحاق، وتارة في المنتخب للفخر الرازی، ودرساً في أسماء الرجال، ودرساً في أصول الدين، وكان يكتب جميعاً ما يتعلق بهذه الدروس من شرح مشكل وإيضاح عبارة وضبط لغة، ويبارك الله له في وقته.

وقد سمع رحمة الله سنن النسائي، وموطأ مالك، ومسند الشافعي، ومسند أحمد بن حنبل، والدارمي، وأبي عوانة الإسفرايني، وأبي يعلى الموصلي، وسنن ابن ماجه، والدارقطني، والبيهقي، وشرح السنة للبغوي، ومعالم التنزيل له في التفسير، وكتاب الأنساب للزبيير بن بكار، والخطب النباتية، ورسالة القشيري، وعمل اليوم والليلة لابن السنّة، وكتاب آداب السامع والراوٍ، للخطيب البغدادي، وأجزاء كثيرة غير ذلك

قال رحمة الله: وخطر لي الاشتغال في علم الطب فاشترى كتاب القانون فيه وعزمت على الاشتغال به فأخذني شيء فكرت في أمري ومن أين دخل عليًّا هذا المدخل فاللهمني الله أن سببه اشتغالي في الطب فبعث الكتاب في الحال واستنار قلبي^(١)

شیوه خود

أخذ رضي الله عنه العلوم عن الكثير من جهابذة علماء الإسلام ذكر منهم على سبيل المثال:

- ١- تاج الدين عبد الرحمن بن إبراهيم بن سباع الفزاري المعروف بالفركاح.
 - ٢- الكمال أبو إبراهيم إسحاق المغربي.

^١ لا عيب في تعلم الـطب بل إن تعلمه فرض كفاية لا بد أن يقوم به البعض ليسقط الفرض عن الباقيين، ولكن الله وجهه وجهة أخرى ليصلح به قلوب الناس منه سقها.

- ٣- أبو محمد عبد الرحمن بن نوح بن محمد بن إبراهيم بن موسى المقدسي ثم الدمشقي.
- ٤- عمر بن أسعد الأربلي.
- ٥- أبو الحسن سلام بن الحسن الأربلي.
- ٦- إبراهيم بن عيسى المرادي الأندلسي ثم المصري ثم الدمشقي .
- ٧- أبو إسحاق إبراهيم بن أبي حفص عمر بن مصر الواسطي.
- ٨- زين الدين أبو البقاء خالد بن يوسف بن سعد النابلسي.
- ٩- الرضي بن البرهان.
- ١٠- عبد العزيز بن محمد بن عبد المسحن الأنباري.
- ١١- القاضي أبو الفتح عمر بن بندار بن عمر بن علي بن محمد التفليسي الشافعى.
- ١٢- أحمد بن سالم المصري - ابن مالك - الفخر المالكي.
- ١٣- شهاب الدين أبي شامة.

تلاميذه:

لقد سمع منه – رضي الله عنهـ خلق كثير من العلماء والحافظ والصدور والرؤساء وتخرج به خلق كثير من الفقهاء وسار علمه في الآفاق، ودونك بعضا من تلاميذه:

- ١- خادمة العالمة علاء الدين أبو الحسن علي بن إبراهيم بن داود الدمشقي المعروف بابن العطار.
- ٢- الصدر الرئيس الفاضل أبو العباس أحمد ابن إبراهيم بن مصعب.
- ٣- الشمس محمد بن أبي بار بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن النقيب.
- ٤- البدر محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة.
- ٥- الشهاب محمد بن عبد الخالق بن عثمان بن مزهر الأنباري الدمشقي المقرى.
- ٦- شهاب الدين أحمد بن محمد بن عباس بن جعوان.
- ٧- الفقيه المقرى أبو العباس أحمد الضرير الواسطي الملقب بالجلال.
- ٨- النجم إسماعيل بن إبراهيم بن سالم بن الخاز.

مؤلفاته:

اعتنى بالتأليف وببدأه عام ٦٦٠ هجري، وكان قد بلغ الثلاثين من عمره، وقد بارك الله له في وقته وأعانه، فأذاب عُصارة فكره في كتب ومؤلفات عظيمة ومدهشة، تلمس فيها سهولة العبارة، وسطوع الدليل، ووضوح الأفكار، والإنصاف في عرض آراء الفقهاء، وما زالت مؤلفاته حتى الآن تحظى باهتمام كل مسلم، والانتفاع بها فيسائر البلاد، ويدرك الإسنوي تعليلاً لطيفاً ومعقولاً لغزاره إنتاجه فيقول: اعلم أن الشيخ محبي الدين رحمه الله لما تأهل للنظر والتحصيل، رأى أن من المسارعة إلى الخير؛ أن جعل ما يحصله ويقف عليه تصنيفاً ينتفع به الناظر فيه، فجعل تصنيفه تحصيلاً، وتحصيله تصنيفاً، وهو غرض صحيح وقصد جميل، ولو لا ذلك لما تيسر له من التصانيف ما تيسر له.

ومن أهم كتبه:

- ١- شرح صحيح مسلم.
- ٢- المجموع في شرح المذهب لأبي إسحاق الشيرازي.

- ٣- مناقب الإمام الشافعى.
- ٤- رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين.
- ٥- تهذيب الأسماء واللغات.
- ٦- روضة الطالبين وعمدة المفتين.
- ٧- منهاج الطالبين في الفروع.
- ٨- الأربعون النووية وعليه شروح وحواش.
- ٩- التبيان في آداب حملة القرآن.
- ١٠- حلية الأبرار وشعار الأخيار في تلخيص الدعوات والأذكار المستحبة في الليل والنهار وهو المعروف بالأذكار.
- ١١- الإيضاح في المناسك.
- ١٢- الإرشاد في أصول الحديث.
- ١٣- الإشارات إلى بيان الأسماء المبهمات في متون الأحاديث.
- ١٤- الأصول والضوابط في مذهب الشافعية.
- ١٥- بستان العارفين.
- ١٦- التحرير في شرح التتبّيّه لأبي إسحاق الشيرازي.
- ١٧- الترخيص في الإكرام بالقيام لذوي الفضل والمزية من أهل الإسلام.
- ١٨- التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير.
- ١٩- الدقائق.
- ٢٠- خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام.
- ٢١- مرآة الزمان في تاريخ الأعيان.

وفاته:

توفي رحمة الله عليه عام ٦٧٦ هجري الموافق له عام ١٢٧٧ رومي ودفن ببلدته نوى كما ولد فيها.

نفعنا الله بعلمه وأفاض علينا من بركاته.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصل اللهم على سيدنا محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين.

إعداد:

قسم البحوث والدراسات

جمعية آل البيت للتراث والعلوم الشرعية

٢٧ شعبان ١٤٢٨ هجري الموافق له ٩ سبتمبر ٢٠٠٧ رومي.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين قيوم السموات والأرضين، مدبر الخلق أجمعين، باعث الرسل صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين إلى المكلفين لهديتهم وبيان شرائع الدين بالدلائل القطعية وواضحت البراهين، أحمده على جميع نعمه وأسئلته المزيد من فضله وكرمه، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له الواحد القهار الكريم الغفار، وأشهد أن سيدنا محمدًا عبده ورسوله وحبيبه وخليله أفضل المخلوقين، المكرم بالقرآن العزيز المعجزة المستمرة على تعاقد السنين، وبالسنن المستتيرة للمسترشدين سيدنا محمد المخصوص بجواب الكلم وسماحة الدين صلوات الله وسلامه عليه وعلى سائر النبيين وآل كلٍ وسائر الصالحين.

الحديث الأول

عن أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: "إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله، فهو هجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيّبها أو امرأة ينكحها، فهو هجرته إلى ما هاجر إليه". (رواه إماماً المحدثين: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن برذبه البخاري الجعفي، وأبو الحسين مسلم بن الحاج بن مسلم القشيري النيسابوري في صحيحهما اللذين هما أصح الكتب المصنفة).

دل الحديث على أن النية معيار لتصحّح الأعمال، فحيث صلحت النية صلح العمل، وحيث فسدت فسد العمل، وإذا وجد العمل وقارنته النية فله ثلاثة أحوال:

(الأول): أن يفعل ذلك خوفاً من الله تعالى وهذه عبادة العبيد.

(الثاني): أن يفعل ذلك لطلب الجنة والثواب وهذه عبادة التجار.

(الثالث): أن يفعل ذلك حياءً من الله تعالى وتأدبة لحق العبودية وتأدبة للشك، ويرى نفسه مع ذلك مقصرًا، ويكون مع ذلك قلبه خائفاً لأنه لا يدرى هل قبل عمله مع ذلك أم لا، وهذه عبادة الأحرار، وإليها أشار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما قالت له عائشة رضي الله عنها حين قام من الليل حتى تورمت قدماه: يا رسول الله! أتكلف هذا وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟ قال: (أفلا أكون عبدًا شكوراً؟). فإن قيل: هل الأفضل العبادة مع الخوف أو مع الرجاء؟ قيل: قال الغزالى رحمه الله تعالى: العبادة مع الرجاء أفضل، لأن الرجاء يورث المحبة، والخوف يورث القنوط.

وهذه الأقسام الثلاثة في حق المخلصين، واعلم أن الإخلاص قد يعرض له آفة العجب، فمن أعجب بعمله حبط عمله، وكذلك من استكبر حبط عمله.

الحال الثاني: أن يفعل ذلك لطلب الدنيا والآخرة جميعها، فذهب بعض أهل العلم إلى أن عمله مردود واستدل بقوله صلى الله عليه وآله وسلم في الخبر الرباني: ((يقول الله تعالى: أنا أغمى الشركاء فمن عمل عملاً أشرك فيه غيري فأنا بريء منه)).

وإلى هذا ذهب الحارت المحاسبي في كتاب ((الرعاية)) فقال: الإخلاص أن تريده بطاعتكم ولا تريده سواه. والرياء نوعان: أحدهما: لا يريد بطاعتكم إلا الناس، والثاني: أن يريد الناس رب الناس، وكلاهما محبط للعمل، ونقل هذا القول الحافظ أبو ثعيم في ((الحلية)) عن بعض السلف، واستدل بعضهم على ذلك أيضاً بقوله تعالى: (الجبار

المُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشَرِّكُونَ (الحسن: من الآية ٢٣)، فكما أنه تكبر عن الزوجة والولد والشريك، تكبر أن يقبل عملاً أشرك فيه غيره، فهو تعالى أكبر، وكبير، ومتكبر.

وقال السمرقandi رحمه الله تعالى: ما فعله الله قبل وما فعله من أجل الناس رد. ومثال ذلك من صلی الظهر مثلاً وقد أداء ما فرض الله تعالى عليه ولكن طوئل أركانه وقراءتها وحسن هيئتها من أجل الناس، فأصل الصلاة مقبول، وأما طوله وحسنه من أجل الناس فغير مقبول لأنه قصد به الناس.

وسئل الشيخ عز الدين بن عبد السلام: عمن صلی فطول صلاته من أجل الناس؟ فقال: أرجو أن لا يحيط عمله هذا كله إذا حصل التشريك في صفة العمل، فإن حصل في أصل العمل بأن صلی الفريضة من أجل الله تعالى والناس، فلا تقبل صلاته لأجل التشريك في أصل العمل، وكما أن الرياء في العمل يكون في ترك العمل. قال الفضيل بن عياض: ترك العمل من أجل الناس رباء والعمل من أجل الناس شرك، والإخلاص أن يعافيك الله منهم.

ومعنى كلامه رحمه الله تعالى أن من عزم على عبادة وتركها مخافة أن يراها الناس، فهو مراء لأنه ترك العمل لأجل الناس، أما لو تركها ليصلحها في الخلوة فهذا مستحب إلا أن تكون فريضة، أو زكاة واجبة، أو يكون عالماً يعتقد به، فالجهر بالعبادة في ذلك أفضل، وكما أن الرياء محبط للعمل كذلك التسميع، وهو أن يعمل الله في الخلوة ثم يحدث الناس بما عمل، قال صلی الله عليه وآلـه وسلم: ((من سمع سمع الله به ومن رأى راء الله به)).

قال العلماء: فإن كان عالماً يعتقد به وذكر ذلك تنشيطاً للسامعين ليعملوا به فلا بأس. قال المرزباني رحمه الله تعالى عليه: يحتاج المصلى إلى أربع خصال حتى ترفع صلاته: حضور القلب، وشهاد العقل، وخضوع الأركان، وخشوع الجوارح، فمن صلی بلا حضور قلب فهو مصلٍ لاه، ومن صلی بلا شهود عقل فهو مصلٍ ساه، ومن صلی بلا خضوع الأركان فهو مصلٍ جافٍ، ومن صلی بلا خشوع الجوارح فهو مصلٍ خاطئٌ، ومن صلی بهذه الأركان فهو مصلٍ وافٍ.

قوله صلی الله عليه وآلـه وسلم: ((إنما الأعمال بالنيات)) أراد بها أعمال الطاعات دون أعمال المباحثات، قال الحارت المحاسبي: الإخلاص لا يدخل في مباح، لأنه لا يستعمل على قربة ولا يؤدي إلى قربة، كرفع البنيان لا لغرض الرعونة، أما إذا كان لغرض المساجد والقناطر والأربطة فيكون مستحبًا. قال: ولا إخلاص في حرم ولا مكروه، كمن ينظر إلى ما لا يحل له النظر إليه، ويزعم أنه ينظر إليه ليتفكر في صنع الله تعالى، كالنظر إلى الأمرد، وهذا لا إخلاص فيه بل لا قربة البتة، قال: فالصدق في وصف العبد في استواء السر والعلانية والظاهر والباطن، والصدق يتحقق بتحقق جميع المقامات والأحوال حتى إن الإخلاص يفتقر إلى الصدق، والصدق لا يفتقر إلى شيء. لأن حقيقة الإخلاص هو إرادة الله تعالى بالطاعة، فقد يريد الله بالصلة ولكنه غافل عن حضور القلب فيها، والصدق هو إرادة الله تعالى بالعبادة مع حضور القلب إليه، فكل صادق مخلص، وليس كل مخلص صادقاً، وهو معنى الاتصال والانفصال، لأنه انفصل عن غير الله واتصل بالحضور بالله، وهو معنى التخلٰي عما سوى الله والتحلي بالحضور بين يدي الله سبحانه وتعالى.

قوله صلی الله عليه وآلـه وسلم: ((إنما الأعمال)) يحتمل: إنما صحة الأعمال أو تصحيح الأعمال، أو قبول الأعمال، أو كمال الأعمال، وبهذا أخذ الإمام أبو حنيفة رحمه الله تعالى، ويستثنى من الأعمال ما كان من قبل التزوك كإزارة النجاسة، ورد الغصوب والعواري، وإيصال الهدية وغير ذلك، فلا تتوقف صحتها على النية المصححة، لكن يتوقف الثواب فيها على نية التقرب، ومن ذلك ما إذا أطعم ذاته، إن قصد بإطعامها امتنال أمر الله تعالى فإنه يثاب، وإن قصد بإطعامها حفظ المالية فلا ثواب، ذكره القرافي، ويستثنى من ذلك فرس المجاهد، إذا ربطها في سبيل الله

فإنها إذا شربت وهو لا يريد سقيها أثيب على ذلك كما في صحيح البخاري، وكذلك الزوجة وكذلك إغلاق الباب وإطفاء المصباح عند النوم إذا قصد به امتحان أمر الله أثيب وإن قصد أمراً آخر فلا.

واعلم أن النية لغة: القصد، يقال نواك الله بخير: أي قصدك به. والنية شرعاً: قصد الشيء مقترناً بفعله، فإن قصد وترابط عنده فهو عزم، وشرعت النية لتمييز العادة من العبادة أو لتمييز رتب العبادة بعضها عن بعض، مثل الأول: الجلوس في المسجد قد يقصد للاستراحة في العادة، وقد يقصد للعبادة بنية الاعتكاف، فالمعنى بين العبادة والعادة هو النية، وكذلك الغسل: قد يقصد به تنظيف البدن في العادة، وقد يقصد به العبادة فالمميز هو النية وإلى هذا المعنى أشار النبي صلى الله عليه وآله وسلم حين سئل عن الرجل يقاتل رياه ويقاتل حمية ويقاتل شجاعة، أي ذلك في سبيل الله تعالى؟ فقال: ((من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله تعالى)) ومثال الثاني وهو المميز رتب العبادة، كمن صلى أربع ركعات قد يقصد إيقاعها عن صلاة الظهر وقد يقصد إيقاعها عن السنن فالمميز هو النية، وكذلك العنق قد يقصد به الكفار وقد يقصد به غيرها كالذنب ونحوه، فالمميز هو النية.

وفي قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((وإنما لكل أمرء ما نوى)) دليل على أنه لا تجوز النية في العبادات، ولا التوكيل في نفس النية، وقد استثنى من ذلك تفرقة الزكاة وذبح الأضحية، فيجوز التوكيل فيما في النية والذبح، والتفرقة مع القدرة على النية. وفي الحج: لا يجوز ذلك مع القدرة ودفع الدين، أما إذا كان على جهة واحدة لم يحتاج إلى نية، وإن كان على جهتين كمن عليه ألفان بأحدهما رهن فأدأ ألفاً وقال جعلته عن ألف الرهن، صدق، فإن لم ينبو شيئاً حالة الدفع، ثم نوى بعد ذلك، وجعله بما شاء وليس لنا نية تتأخر عن العمل وتصح إلا هنا.

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه)).

أصل المهاجرة المجافاة والترك، فاسم الهجرة يقع على أمور:

الأول: هجرة الصحابة رضي الله عنهم من مكة إلى الحبشة حين آذى المشركون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ففروا منه إلى النجاشي، وكانت هذه بعدبعثة خمس سنين، قاله البيهقي.

الهجرة الثانية: من مكة إلى المدينة وكانت هذه بعدبعثة بثلاث عشرة سنة، وكان يجب على كل مسلم بمكة أن يهاجر إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى المدينة، وأطلق جماعة أن الهجرة كانت واجبة من مكة إلى المدينة، وهذا ليس على إطلاقه فإنه لا خصوصية للمدينة، وإنما الواجب الهجرة إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ابن العربي: قسم العلماء رضي الله عنهم الذهب في الأرض هرباً وطلبًا، فالأول ينقسم إلى ستة أقسام:

(الأول): الخروج من دار الحرب إلى دار الإسلام وهي باقية إلى يوم القيمة، والتي انقطعت بالفتح في قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا هجرة بعد الفتح)). هي القصد إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حيث كان.

(الثاني): الخروج من أرض البدعة، قال ابن القاسم: سمعت مالكا يقول: لا يحل لأحد أن يقيم بأرض يُسبّ فيها السلف.

(الثالث): الخروج من أرض يغلب عليها الحرام، فإن طلب الحلال فريضة على كل مسلم.

(الرابع): الفرار من الأذية في البدن، وذلك فضل من الله تعالى أرخص فيه، فإذا خشي على نفسه في مكان فقد أذن الله تعالى له في الخروج عنه، والفرار بنفسه يخلصها من ذلك المحذور، وأول من فعل ذلك إبراهيم عليه السلام حين خاف من قومه فقال: (إِلَيْي مُهَاجِرٌ إِلَى رَبِّي) (العنكبوت: من الآية ٢٦). وقال تعالى مخبراً عن موسى عليه السلام: فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا يَتَرَّقَبُ (القصص: من الآية ٢١).

(الخامس): الخروج خوف المرض في البلاد الوحمة، إلى الأرض النزهة، وقد أذن صلى الله عليه وآله وسلم للعرنبيين في ذلك حين استوخمو المدينة أن يخرجوا إلى المرج.

(السادس): الخروج خوفاً من الأذية في المال، فإن حرمة مال المسلم كحرمة دمه.

وأما قسم الطلب، فإنه ينقسم إلى عشرة: طلب دين وطلب دنيا، وطلب الدين ينقسم إلى تسعه أنواع:

(الأول): سفر العبرة قال الله تعالى: (أَوْلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ) (الروم: من الآية ٩)، وقد طاف ذو القرنين في الدنيا ليرى عجائبه.

(الثاني): سفر الحج.

(الثالث): سفر الجهاد.

(الرابع): سفر المعاش.

(الخامس): سفر التجارة والكسب الزائد على القوت، وهو جائز لقوله تعالى: (إِنَّ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ) (البقرة: من الآية ١٩٨).

(السادس): طلب العلم.

(السابع): قصد البقاع الشريفة، قال صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد)).

(الثامن): قصد التغور للرباط بها.

(التاسع): زيارة الإخوان في الله تعالى، قال صلى الله عليه وآله وسلم: ((زار رجل أخا له في قرية، فأرسل الله ملكاً على درجته. فقال: أين يريد؟ قال: أريد أخا لي في هذه القرية، فقال: هل له عليك من نعمة تؤديها قال: لا، إلا أنني أحبه في الله تعالى قال: فإني رسول الله إليك بأن الله أحبك كما أحببته)). رواه مسلم وغيره.

(الثالثة): هجرة القبائل إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليتعلموا الشرائع ويرجعوا إلى قومهم فيعلمونهم.

(الرابعة): هجرة من أسلم من أهل مكة ليأتي النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم يرجع إلى قومه.

(الخامسة): الهجرة من بلاد الكفر إلى بلاد الإسلام، فلا يحل للمسلم الإقامة بدار الكفر، قال الماوردي: فإن صار له بها أهل وعشيرة، وأمكنة إظهار دينه، لم يجز له أن يهاجر، لأن المكان الذي هو فيه قد صار دار إسلام.

(السادسة): هجرة المسلم أخيه فوق ثلاثة، بغير سبب شرعي، وهي مكرورة في الثالثة، وفيما زاد حرام إلا لضرورة، وحکى أن رجلاً هجر أخيه فوق ثلاثة أيام فكتب إليه هذه الأبيات فقال:

فاستفت فيها ابن أبي خيثمة

يا سيدی عندك لي مظلمة

ما قد روی الضحاك عن عكرمة

فإنـه يروـيه عنـ جـده

نبـيـنـاـ المـعـوـثـ بالـمرـحـمـةـ

عنـ اـبـنـ عـبـاسـ عـنـ المـصـطـفـيـ

فـوـقـ ثـلـاثـ رـبـنـاـ حـرـمـهـ

أـنـ صـدـودـ الـأـلـفـ عـنـ أـلـفـهـ

(السابعة): هجرة الزوج الزوجة إذا تحقق نشورها قال تعالى: (وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ) (النساء: من الآية ٣٤). ومن ذلك هجرة أهل المعاصي في المكان، والكلام، وجواب السلام وابتداؤه.

(الثامنة): هجرة ما نهى الله عنه، وهي أعم الهجر.

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله)) أي نية وقصد فهجرته إلى الله ورسوله حكماً وشرعًا.

(ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيّبها... الخ)) نقلوا أن رجلاً هاجر من مكة إلى المدينة لا يريد بذلك فضيلة الهجرة وإنما هاجر ليتزوج امرأة تسمى أم قيس، فسمى مهاجر أم قيس. فإن قيل النكاح من مطلوبات الشرع فلم كان من مطلوبات الدنيا؟ قيل في الجواب: إنه لم يخرج في الظاهر لها، وإنما خرج في الظاهر للهجرة، فلما أبطن خلاف ما أظهر استحق العتاب واللوم، وقيس بذلك من خرج في الصورة الظاهرة لطلب الحج وقصد التجارة وكذلك الخروج لطلب العلم إذا قصد به حصول رئاسة أو ولادة.

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((فهجرته إلى ما هاجر إليه)) يقتضي أنه لا ثواب لمن قصد بالحج التجارة والزيارة، وينبغي حمل الحديث على ما إذا كان المحرك والباعث له على الحج إنما هو التجارة، فإن كان الباعث له الحج فله الثواب، والتجارة تبع له إلا أنه يكون ناقص الأجر من أخرج نفسه للحج، وإن كان الباعث له كليهما فيحتمل حصول الثواب لأن هجرته لم تتحمّض للدنيا، ويحتمل خلافه لأنه قد خلط عمل الآخرة بعمل الدنيا، لكن الحديث رتب فيه الحكم على القصد المجرد، فاما من قصدهما لم يصدق عليه أنه قصد الدنيا فقط، والله سبحانه وتعالى أعلم.

الحادي عشر

عن عمر رضي الله عنه أيضاً قال: بينما نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذات يوم إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب، شديد سواد الشعر، لا يرى عليه أثر السفر، ولا يعرفه منا أحد، حتى جلس إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فأسند ركبتيه إلى ركبتيه، ووضع كفيه على فخذيه، وقال: يا محمد أخبرني عن الإسلام؟! فقال عليه الصلاة والسلام: "الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحجج البيت إن استطعت إليه سبيلاً"، قال: صدقت. فعجبنا له يسأله ويصدقه، قال: فأخبرني عن الإيمان؟ قال: "أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره"، قال: صدقت. قال: فأخبرني عن الإحسان؟ قال: "أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك". قال: صدقت. قال: فأخبرني عن الساعة؟ قال: "ما المسؤول عنها بأعلم من السائل"، قال: فأخبرني عن أماراتها؟ قال: "أن تلد الأمة ربتها، وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتظاولون في البنيان"، ثم انطلق. فلبث ملياً، ثم قال: "يا عمر أتدرى من السائل؟" قلت: الله ورسوله أعلم، قال: "فإنه جبريل أتاكم يعلمكم أمر دينكم". (رواه مسلم)

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: أخبرني عن الإيمان: الإيمان في اللغة: هو مطلق التصديق، وفي الشرع: عبارة عن تصديق خاص، وهو التصديق بالله، ولما نكته وكتبه، ورسله، وبال يوم الآخر، وبالقدر خيره وشره. وأما الإسلام فهو عبارة عن فعل الواجبات، وهو الانقياد إلى عمل الظاهر، وقد غاير الله تعالى بين الإيمان والإسلام كما في الحديث، قال الله تعالى: (فَالْأَعْرَابُ أَمَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا) (الحجرات: من الآية ٤). وذلك أنَّ المنافقين كانوا يصلون ويصومون ويتصدقون، وبقلوبهم ينكرون، فلما أذعوا الإيمان كذبهم الله تعالى في دعواهم بالإيمان لإنكارهم بالقلوب، وصدقهم في دعوى الإسلام لتعاطيهم إياه. وقال الله تعالى: (إِذَا جَاءَكُمُ الْمُنَافِقُونَ) إلى قوله: (وَاللَّهُ يَشْهُدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ) (المنافقون: ١). أي في دعواهم الشهادة بالرسالة مع مخالفة قلوبهم، لأنَّ أسلتهم لم تواطئ قلوبهم، وشرط الشهادة بالرسالة: أن يواطئ اللسان القلب فلما كذبوا في دعواهم بَيْنَ الله تعالى كذبهم، ولما كان الإيمان شرطاً في صحة الإسلام استثنى الله تعالى من المؤمنين المسلمين قال الله تعالى: (فَأَخْرَجْنَا مِنْ كَانَ فِيهَا مِنْ

المؤمنين * فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ (الذاريات: ٣٥-٣٦). فهذا استثناء متصل لما بين الشروط من الاتصال ولهذا سمي الله تعالى الصلاة: إيماناً. قال الله تعالى: (وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ) (البقرة: من الآية ١٤٣). وقال تعالى: (مَا كُلْتَ تَنْزِي مَا الْكِتَابُ وَلَا إِيمَانُ) (الشورى: من الآية ٥٢) أي الصلاة.

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((وتؤمن بالقدر خيره وشره)) بفتح الدال وسكونها لغتان، ومذهب أهل الحق: إثبات القدر، ومعناه أن الله سبحانه وتعالى قدر الأشياء في القدم، وعلم سبحانه وتعالى أنها ستفعل في أوقات معلومة عنده سبحانه وتعالى، وفي أمكنة معلومة وهي تقع على حسب ما قدره الله سبحانه وتعالى. وأعلم أن التقادير أربعة: (الأول): التقدير في العلم ولهذا قيل: العناية قبل الولاية، والسعادة قبل الولادة، والواحق مبنية على السوابق، قال الله تعالى: (يُؤْفَكُ عَنْهُ مَنْ أَفْلَكَ) (الذاريات: ٩) أي يصرف عن سماع القرآن وعن الإيمان به في الدنيا من صرف عنه في القدم، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا يهلك الله إلا هالكا)) أي من كتب في علم الله تعالى أنه هالك.

(الثاني): التقدير في اللوح المحفوظ، وهذا التقدير يمكن أن يتغير قال الله تعالى: (يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِنْهُ أَمُّ الْكِتَابِ) (الرعد: ٣٩)، وعن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما أنه كان يقول في دعائه: ((اللهم إن كنت كتبتني شفيا فامحنني واكتبني سعيدا)).

(الثالث): التقدير في الرحم، وذلك أن الملك يؤمر بكتب رزقه وأجله وشقى أو سعيد.

(الرابع): التقدير وهو سوق المقادير إلى المواقف، والله تعالى خلق الخير والشر وقدر مجئه إلى العبد في أوقات معلومة. والدليل على أن الله تعالى خلق الخير والشر قوله تعالى: (إِنَّ الْمُجْرَمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعْرٍ) إلى قوله: (بَقَدَرَ) (الفرق: ٤٧ إلى ٤٩) نزلت هذه الآية في القدرة، يقال لهم ذلك في جهنم، وقال تعالى: (فَلَأَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ * مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ) (الفلق: ٢-١). وهذا القسم إذا حصل اللطف بالعبد صرف عنه قبل أن يصل إليه.

وفي الحديث: ((إن الصدقة وصلة الرحم تدفع ميتة السوء وتقلبه سعادة)).

وفي الحديث: ((إن الدعاء والبلاء بين السماء والأرض يقتلان، ويدفع الدعاء البلاء قبل أن ينزل)). وزعمت القدرة: أن الله تعالى لم يقدر الأشياء في القدم، ولا سبق علمه بها، وأنها مستافية، وأنه تعالى إنما يعلمها بعد وقوعها، وكذبوا على الله سبحانه وتعالى جل جلاله عن أقوالهم الكاذبة وتعالى علوها كبيراً، وهؤلاء انفروا وصارت القدرة في الأزمان المتأخرة يقولون: الخير من الله والشر من غيره، تعالى الله عن قولهم، وصح عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((القدرة مجوس هذه الأمة)). سماهم مجوساً لمضاهاة مذهبهم مجوس، وزعمت الثنوية أن الخير من فعل النور والشر من فعل الظلمة فصاروا ثنوية، كذلك القدرة يضيفون الخير إلى الله والشر إلى غيره وهو تعالى خالق الخير والشر.

قال إمام الحرمين في كتاب ((الإرشاد)): إن بعض القدرة تقول: لسنا بقدريّة بل أنتم القدرة لا اعتقادكم أخبار القدر، و رد على هؤلاء الجهلة بأنهم يضيفون القدر إلى أنفسهم، ومن يدعى الشر لنفسه ويضيفه إليها أولى بأن ينسب إليه من يضيفه لغيره وينفيه عن نفسه.

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: فأخبرني عن الإحسان قال: ((الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه)) وهذا مقام المشاهدة لأنه من قدر أن يشاهد الملك استحب أن يلتفت إلى غيره في الصلاة وأن يشغل قلبه بغيره ومقام الإحسان مقام الصديقين وقد تقدم في الحديث الأول الإشارة إلى ذلك.

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((فإنه يراك)) غافلاً إن غفلت في الصلاة وحدثت النفس فيها.

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: فأخبرني عن الساعة فقال: ((ما المسؤول عنها بأعلم من السائل)) هذا الجواب يدل على أنه صلى الله عليه وآله وسلم كان لا يعلم متى الساعة؟ بل علم الساعة مما استأثر الله تعالى به، قال الله تعالى: (إِنَّ اللَّهَ عِنْدُهُ عِلْمُ السَّاعَةِ) (لقمان: من الآية ٤). وقال تعالى: (نَّفَخْتُ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا تَأْتِيْكُمْ إِلَّا بَعْثَةً) (الأعراف: من الآية ١٨٧). وقال تعالى: (لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا) (الأحزاب: من الآية ٦٣).

ومن ادعى أن عمر الدنيا سبعون ألف سنة وأنه بقي منها ثلاثة وستون ألف سنة فهو قول باطل حكاه الطوخي في ((أسباب التنزيل)) عن بعض المنجمين وأهل الحساب، ومن ادعى أن عمر الدنيا سبعة آلاف سنة فهذا يسوف على الغيب ولا يحل اعتقاده.

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: فأخبرني عن أماراتها قال: ((أن تلد الأمة ربتها)) الأمار والأماره بإثبات النساء وحذفها لغتان، وروي ربهما وربتها، قال الأكثرون هذا إخبار عن كثرة السراري وأولادهن، فإن ولدتها من سيدها بمنزلة سيدها لأن مال الإنسان صائر إلى ولده، وقيل معناه الإمام يلد الملوك فتكون أمه من جملة رعيته، ويحتمل أن يكون المعنى: أن الشخص يستولد الجارية ولداً ويبيعها فيكبر الولد فيشتري أمه، وهذا من أشراط الساعة.

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((وأن ترى الحفاة العراة العالة، رعاء الشاء يتطاولون في البنيان)) إذ العالة هم القراء، والعائل الفقير، والعيلة الفقر وعال الرجل يعيش عيلة أي افتقر. والرعاء بكسر الراء وبالمد ويقال فيه رعاء بضم الراء وزيادة تاء بلا مد ومعناه أن أهل البادية وأشياهم من أهل الحاجة والفاقة يتربون في البنيان والدنيا وتتبسط لهم حتى يتباها في البنيان.

قوله: ((فثبت ملياً)) هو بفتح الثاء على أنه للغائب، وقيل: فثبتت بزيادة تاء المتكلم وكلاهما صحيح. و ملياً بتشديد الياء معناه وقتاً طويلاً. وفي رواية أبي داود والترمذى أنه قال: بعد ثلاثة أيام. وفي ((شرح التنبيه)) للبغوي أنه قال: بعد ثلاثة فأكثر، وظاهر هذا أنه بعد ثلاثة ليال. وفي ظاهر هذا مخالفة لقول أبي هريرة في حديثه، ثم أدبر الرجل فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((ردوا على الرجل)) فأخذوا يردونه فلم يروا شيئاً فقال صلى الله عليه وآله وسلم: ((هذا جبريل)) فيمكن الجمع بينهما بأن عمر رضي الله عنه لم يحضر قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم لهم في الحال، بل كان قد قام من المجلس فأخبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم الحاضرين في الحال، وأخبروا عمر بعد ثلاثة إذ لم يكن حاضراً عن إخبار الباقيين.

وفي قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((هذا جبريل أتاكم يعلمكم أمر دينكم))، فيه دليل على أن الإيمان، والإسلام، والإحسان، تسمى كلها ديناً، وفي الحديث دليل على أن الإيمان بالقدر واجب، وعلى ترك الخوض في الأمور، وعلى وجوب الرضا بالقضاء. دخل رجل على ابن حنبل رضي الله عنه. فقال: عظني. قال له: إن كان الله تعالى قد تكفل بالرزق فاهتمامك لماذا؟ وإن كان الخلف على الله حقاً فالبخل لماذا؟ وإن كانت الجنة حقاً فالراحة لماذا؟ وإن كانت النار حقاً فالمعصية لماذا؟ وإن كان سؤال منكر ونكير حقاً فالأنس لماذا؟ وإن كانت الدنيا فانية فالطمأنينة لماذا؟ وإن كان الحساب حقاً فالجمع لماذا؟ وإن كان كل شيء بقضاء وقدر فالخوف لماذا؟

(فائدة): ذكر صاحب ((مقامات العلماء)) أن الدنيا كلها مقسومة على خمسة وعشرين قسماً: خمسة بالقضاء والقدر، وخمسة بالاجتهاد، وخمسة منها بالعادة، وخمسة بالجوهر، وخمسة بالوراثة. فلما الخمسة التي فيها بالقضاء والقدر: فالرزق، والولد، والأهل، والسلطان، والعمر. والخمسة التي بالاجتهاد: فالجنة، والنار، والعفة، والفروسية، والكتابة. والخمسة التي بالعادة: فالأكل، والنوم، والمشي، والنكاح، والتغوط. والخمسة التي بالجوهر: فالزهد، والذكا، والبذل، والجمال، والهيبة. والخمسة التي بالوراثة: فالخير، والتواصل، والسخاء والصدق، والأمانة. وهذا

كله لا ينافي قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((كل شيء بقضاء وقدر)). وإنما معناه: أن بعض هذه الأشياء يكون مرتباً على سبب، وبعضها يكون بغير سبب، والجميع بقضاء وقدر.

الحادي عشر

عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهمما قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وأله وسلم يقول: "بني الإسلام على خمس؛ شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان". (رواه البخاري ومسلم)

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((بني الإسلام على خمس)) أي فمن أتى بهذه الخمس فقد تم إسلامه، كما أن البيت يتم بأركانه كذلك الإسلام يتم بأركانه وهي خمس، وهذا بناء معنوي شبه بالحسي، ووجه الشبه أن البناء الحسي إذا انعدم بعض أركانه لم يتم، فكذلك البناء المعنوي، ولهذا قال صلى الله عليه وآله وسلم: ((الصلاه عماد الدين فمن

و مما قيل في النزع المعنوي، شهد

بنا الأمور بأهل الدين ما صلحوا
لا يصلح الناس فوضى لا سراة لهم
والبيت لا ينتهي إلا لـه عماد
ولا عمداد اذا لم تدرس أو تقاد
ولَا سرَّة إِذَا جَهَّا لَهُمْ سَادُوا
وَإِنْ تُولِّوْا فَبِالْأَشْرَارِ تَقْدَادٌ

وقد ضرب الله مثلاً للمؤمنين والمنافقين فقال تعالى: (أَفَمَنْ أَسِّنَ بُنْيَانَهُ عَلَى تَقْوَىٰ مِنَ اللَّهِ وَرَضْوَانٍ... الْآيَة) (التوبه: ١٠٩). شبه بناء المؤمن بالذبي ووضع بنيانه على وسط طود أي: جبل راسخ، وشبه بناء الكافر بمن وضع بنيانه على طرف جرف بحر هار، لا ثبات له فأكله البحر فانهار الجرف فانهار بنيانه فوقع به في البحر، فغرق، فدخل حمهن

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((بني الإسلام على خمس)) أي بخمس على أن تكون على: بمعنى الباء وإلا فالمبني غير المبني عليه فلو أخذنا بظاهره كانت الخمسة خارجة عن الإسلام وهو فاسد، ويحتمل أن تكون على بمعنى من قوله تعالى: (إِنَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ) (المؤمنون: من الآية ٦). أي من أزواجهم. والخمسة المذكورة في الحديث أصول البناء وأما التتمات والمكممات كقيمة الواجبات وسائر المستحبات فهو زينة للبناء. وقد ورد في الحديث أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((الإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها قول لا إله إلا الله، قال وأدنىها إماتة الأذى عن الطريق)). قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((وحج البيت وصوم رمضان)). هذا جاء في هذه الرواية بتقديم الحج على الصوم، وهذا من باب الترتيب في الذكر دون الحكم، لأن صوم رمضان وجب قبل الحج وقد جاء في الرواية الأخرى تقديم الصوم على الحج.

الحادي عشر

عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: حدثنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو الصادق المصدوق: "إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً نطفة ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يرسل إليه الملك فينفح فيه الروح ويؤمر بأربع كلمات: بكتير رزقه وأجله وعمله وشقي أو سعيد، فهو الله الذي لا إله غيره إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع، فيسيق عليه الكتاب

فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها، وإن أحدهم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها". (رواه البخاري ومسلم)

قوله: وهو الصادق المصدق، أي شهد الله له بأنه الصادق، والمصدق بمعنى المصدق فيه.

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((يجمع خلقه في بطن أمه)) يحتمل أن يراد أنه يجمع بين ماء الرجل والمرأة فيخلق منها الولد كما قال الله تعالى: (خُلِقَ مِنْ مَاءٍ دَافِقَ) (الطارق:٦)، ويحتمل أن المراد أنه يجمع من البدن كله، وذلك أنه قيل: إن النطفة في الطور الأول تسرى في جسد المرأة أربعين يوماً، وهي أيام التوسمة، ثم بعد ذلك تجمع ويدر عليها من تربة المولود فتصير علقة ثم يستمر في الطور الثاني فياخذ في الكبر حتى تصير مضغة، وسميت مضغة لأنها بقدر اللقمة التي تمضغ، ثم في الطور الثالث يصور الله تلك المضغ ويشق فيها السمع والبصر والشم والفم، ويصور في داخل جوفها الحوايا والأمعاء، قال الله تعالى: (هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ.. الآية) (آل عمران: ٦)، ثم إذا تم الطور الثالث وهو أربعون صار للمولود أربعة أشهر نفخت فيه الروح، قال الله تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كُلْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ تُرَابٍ) يعني أباكم آدم (ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ) يعني ذريته، والنطفة المنى وأصلها الماء القليل وجمعها نطاف (ثُمَّ مِنْ عَلْفَةٍ) وهو الدم الغليظ المتجمد، وتلك النطفة تصير دماً غليظاً (ثُمَّ مِنْ مُضْعَةٍ) وهي لحمة (مُخْلَفَةٍ وَغَيْرُ مُخْلَفَةٍ) (الحج: ٥). قال ابن عباس مخلفة: أي تامة، وغير مخلفة أي غير تامة بل ناقصة الخلق، وقال مجاهد: مصورة وغير مصورة، يعني السقط. وعن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه: ((إن النطفة إذا استقرت في الرحم أخذها الملك بكفه فقال: أي رب مخلفة، أو غير مخلفة؟ فإن قال: غير مخلفة، قذفها في الرحم دماً ولم تكن نسمة، وإن قال: مخلفة، قال الملك: أي رب ذكر أم أنثى؟ أشقي أم سعيد؟، ما الرزق وما الأجل وبأي أرض تموت؟ فيقال له اذهب إلى أم الكتاب فإنك تجد فيها كل ذلك. فيذهب فيجدها في أم الكتاب فينسخها فلا تزال معه حتى يأتي إلى آخر صفتة)، ولهذا قيل: السعادة قبل الولادة.

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((فيسبق عليه الكتاب)) أي الذي سبق في العلم، أو الذي سبق في اللوح المحفوظ، أو الذي سبق في بطن الأم. وقد تقدم أن المقادير أربعة.

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع)) هو تمثيل وتقريب، والمراد قطعة من الزمان من آخر عمره وليس المراد حقيقة الذراع وتحديده من الزمان، فإن الكافر إذا قال: لا إله إلا الله محمد رسول الله ثم مات دخل الجنة، والمسلم إذا تكلم في آخر عمره بكلمة الكفر دخل النار.

وفي الحديث دليل على عدم القطع بدخول الجنة أو النار، وإن عملسائر أنواع البر، أو عملسائر أنواع الفسق، وعلى أن الشخص لا يتكل على عمله ولا يعجب به لأنه لا يدرى ما الخاتمة. وينبغي لكل أحد أن يسأل الله سبحانه وتعالى حسن الخاتمة ويستعيذ بالله تعالى من سوء الخاتمة وشر العاقبة. فإن قيل: قال الله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لَا نُضِيِّعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلاً) (الكهف: ٣٠). ظاهر الآية أن العمل الصالح من المخلص يقبل، وإذا حصل القبول وبعد الكريم أمن مع ذلك من سوء الخاتمة.

فالجواب من وجهين: أحدهما أن يكون ذلك معلقاً على شرط القبول وحسن الخاتمة، ويحتمل أن من أخلص العمل لا يحتم له دائماً إلا بخير، وأن خاتمة السوء إنما تكون في حق من أساء العمل أو خلطه بالعمل الصالح المشوب بنوع من الرياء والسمعة ويدل عليه الحديث الآخر: ((إن أحدهم ليعمل بعمل أهل الجنة فيما يبدو للناس)) أي: فيما يظهر لهم صلاح من صلاح ظاهره مع فساد سريرته وخبثها، والله أعلم.

وفي الحديث دليل على استحباب الحلف لتأكيد الأمر في النفوس وقد أقسم الله تعالى: (فَوَرَبُّ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌ) (الذاريات: من الآية ٢٣)، وقال الله تعالى: (فَلْ يَأْتِي وَرَبُّ الْبَعْثَةِ ثُمَّ لِلنَّبُوْنَ بِمَا عَمِلُمْ) (التغابن: من الآية ٧)، والله تعالى أعلم.

الحديث الخامس

عن أم المؤمنين أم عبد الله عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد عليه". (رواه البخاري ومسلم) وفي رواية لمسلم: "من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد".

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد)) أي مردود. فيه دليل على أن العبادات من الغسل والوضوء والصوم والصلوة إذا فعلت على خلاف الشرع تكون مردودة على فاعلها، وأن المأمور بالعقد الفاسد يجب رده على صاحبه ولا يملك، وقل صلى الله عليه وآله وسلم للذي قال له: إن ابني كان عسيفاً على هذا فزني بأمرأته، وإنني أخبرت أن على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاه ولدية، فقال صلى الله عليه وآله وسلم: ((الوليدة والغم رد عليك)). وفيه دليل على أن من ابتدع في الدين بدعة لا تتوافق الشرع فإنما عليها، وعمله مردود عليه وإنه يستحق الوعيد، وقد قال صلى الله عليه وآله وسلم: (من أحدث حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله)).

الحديث السادس

عن أبي عبد الله النعمان بن بشير رضي الله عنهمما قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: "إن الحلال بين، وإن الحرام بين، وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس، فمن اتقى الشبهات، فقد استبرأ لدینه وعرضه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام، كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يقع فيه، ألا وإن لكل ملك حمى، ألا وإن حمى الله تعالى محارمه، ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب". (رواه البخاري ومسلم)

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتبهات... الخ)) اختلف العلماء في حد الحلال والحرام، فقال أبو حنيفة رحمه الله تعالى: الحلال ما دل الدليل على حله. وقال الشافعي رضي الله عنه: الحرام ما دل الدليل على تحريمه.

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((وبينهما أمور مشتبهات)) أي بين الحلال والحرام أمور مشتبهة بالحلال والحرام، فحيث انتفت الشبهة انتفت الكراهة وكان السؤال عنه بدعة. وذلك إذا قدم غريب بمداع يبيعه فلا يجب البحث عن ذلك، بل ولا يستحب، ويكره السؤال عنه.

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدینه وعرضه)) أي طلب براءة دينه وسلم من الشبهة. وأما براءة العرض فإنه إذا لم يتركها تطول إليه السفهاء بالغيبة ونسبوه إلى أكل الحرام فيكون مداعاً لوقوعهم في الإثم وقد ورد عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقف موقف التهم)), وعن علي رضي الله عنه أنه قال: إياك وما يسبق إلى القلوب إنكاره، وإن كان عندك اعتذاره، فرب سامع نكرأ لا تستطيع أن تسمعه عذراً.

وفي صحيح الترمذى أنه عليه الصلاة والسلام قال: ((إذا أحدث أحدكم في الصلاة فليأخذ بأنفه ثم لينصرف)) وذلك لئلا يقال عنه أحدث.

قوله عليه الصلاة والسلام: ((فمن وقع في الشبهات وقع في الحرام)) يحمل أمرين: أحدهما: أن يقع في الحرام وهو يظن أنه ليس بحرام، والثاني: أن يكون المعنى قد قارب أن يقع في الحرام كما يقال: المعاصي بريد الكفر. لأن النفس إذا وقعت في المخالفة تدرجت من مفسدة إلى أخرى أكبر منها، قيل: وإلى ذلك الإشارة بقوله تعالى: (وَيَقْتُلُونَ النَّبِيَّاَ بِغَيْرِ حَقٍّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْنِدُونَ) (آل عمران: من الآية ١١٢). يزيد أنهم تدرجوا بالمعاصي إلى قتل الأنبياء.

وفي الحديث: (لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده). أي يتدرج من البيضة والحبـل إلى نصاب السرقة، والحمى ما يحميه الغير من الحشيش في الأرض المباحة فمن رعى حول الحمى يقرب أن تقع فيه ماشيته فيرعي فيما حماه الغير بخلاف ما إذا رعى إبله بعيداً من الحمى. وأعلم أن كل محرم له حمى يحيط به، فالفرج محرم وحـماه الفخذان لأنهما جعلاً حريمـاً للمـحرم، وكذلك الخلـوة بالـأجنبـية حـمى للمـحرم، فيـجب على الشخص أن يتجنب الحـريمـ والمـحرـمـ، فالـمـحرـمـ حـرامـ لـعـيـنهـ، وـالـحـريمـ مـحرـمـ لأنـهـ يـتـدـرـجـ بـهـ إـلـيـ الـمـحرـمـ.

الحادي عشر

عن أبي رقية تميم بن أوس الداري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: "الدين النصيحة"، فلنا
لمن؟ قال: "الله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم". (رواه مسلم)

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((الدين النصيحة لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم)) قال الخطابي: النصيحة كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للمنصوح له. وقيل النصيحة مأخوذة من نصح الرجل ثوبه إذا خاطه، فشبهاوا فعل الناصح فيما يتحرى من صلاح المنصوح له بما يسد من خلل التلوب، وقيل: إنها مأخوذة من نصح العسل، إذا صفتته من الشمع، شبهاوا تخلص القول من الغش بتخلص العسل من الخلط.

قال العلماء: أما النصيحة لله تعالى فمعناها ينصرف إلى الإيمان بالله، ونفي الشريك عنه، وترك الإلحاد في صفاته ووصفه بصفات الكمال والجلال كلها، وتزييه سبحانه وتعالى عن جميع أنواع الناقص، والقيام بطاعته، واجتناب معصيته، والحب فيه، والبغض فيه، ومودة من أطاعه، ومعاداة من عصاه، وجهاد من كفر به، والاعتراض بنعمته،

وشكره عليها، والإخلاص في جميع الأمور، والدعاء إلى جميع الأوصاف المذكورة والحمد عليها، والتلطف بجميع الناس، أو من أمكن منهم عليها، وحقيقة هذه الأوصاف راجعة إلى العبد في نصحه نفسه، والله تعالى غني عن نصح الناصح.

وأما النصيحة لكتاب الله تعالى: فالإيمان بأنه كلام الله تعالى وتنزيله، لا يشبهه شيء من كلام الناس، ولا يقدر على مثنه أحد من الخلق ثم تعظيمه وتلاوته حق تلاوته، وتحسنه، والخشوع عندها، وإقامة حروفه في التلاوة، والذب عنه لتأويل المحرفين، وتعرض الطاعنين والتصديق بما فيه، والوقوف مع أحكامه، وتفهم علومه وأمثاله، والاعتبار بمواعظه، والتکفر في عجائبها، والعمل بمحكمه، والتسلیم لمشابهه، والبحث عن عمومه وخصوصه، وناسخه ومنسوخه، ونشر علومه والدعاء إليه وإلى ما ذكرناه من نصيحته.

وأما النصيحة لرسوله صلى الله عليه وآله وسلم: فتصديقه على الرسالة، والإيمان بجميع ما جاء به، وطاعته في أمره ونفيه ونصرته حيًّا وميتاً، ومعاداة من عاداه وموالاة من ولاه، وإعظام حقه وتقديره، وإحياء طريقة سنته، وبث دعوته ونشر سنته، ونفي التهم عنها، ونشر علومها، والتفقه فيها، والدعاء لها، والتلطف في تعلمها وتعليمها، وإعظامها وإجلالها، والتأنب عن قراءتها، والإمساك عن الكلام فيها بغير علم، و إجلال أهلها لانتسابهم إليها. والتخلق بأخلاقه والتأنب بآدابه، ومحبة أهل بيته وأصحابه، ومحابية من ابتدع في سنته أو تعرض لأحد من أصحابه ونحو ذلك.

وأما النصيحة لأنئمة المسلمين: فمعاونتهم على الحق، وطاعتهم فيه، وأمرهم به ونفيهم وتنذيرهم برفق، وإعلامهم بما غفلوا عنه ولم يبلغهم من حقوق المسلمين وترك الخروج عليهم، وتأليف قلوب المسلمين لطاعتهم.

قال الخطابي: ومن النصيحة لهم، الصلاة خلفهم، والجهاد معهم، وأداء الصدقات إليهم، وترك الخروج بالسيف عليهم إذا ظهر منهم حيف أو سوء عشرة، وأن لا يغروا بالثناء الكاذب عليهم، وأن يدعى لهم بالصلاح.

قال ابن بطال رحمه الله تعالى: في هذا الحديث دليل أن النصيحة تسمى ديناً وإسلاماً، وأن الدين يقع على العمل كما يقع على القول، قال: والنصيحة فرض يجزى فيه من قام به، ويسقط عن الباقيين، قال: والنصيحة واجبة على قدر الطاعة إذا علم الناصح أنه يقبل نصحه ويطاع أمره وأمن على نفسه المكرود، فإن خشي أذى فهو في سعة والله تعالى أعلم. فإن قيل ففي صحيح البخاري أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((إذا استتصح أحدهم أخيه فلينصح له))، وهو يدل على تعليق الوجوب بالاستتصاح لا مطلقاً، ومفهوم الشرط حجة في تخصيص عموم المنطوق. فجوابه: أنه يمكن حمل ذلك على الأمور الدنيوية كنكاح امرأة ومعاملة رجل ونحو ذلك، والأول يحمل بعمومه في الأمور الدينية التي هي واجبة على كل مسلم، والله تعالى أعلم.

الحديث الثامن

عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله تعالى". (رواه البخاري ومسلم)

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((أمرت... إلخ)) فيه دليل على أن مطلق الأمر وصيغته تدل على الوجوب. قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم))، فإن قيل: فالصوم من أركان الإسلام وكذلك الحج ولم يذكرهما، فجوابه: أن الصوم لا يقاتل الإنسان عليه بل يحبس ويمنع الطعام والشراب،

والحج على التراخي، فلا يقاتل عليه، وإنما ذكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هذه الثلاثة لأنه يقاتل على تركها ولهذا لم يذكر الصوم والحج لمعاذ حين بعثه إلى اليمن، بل ذكر هذه الثلاثة، خاصة.

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إلا بحق الإسلام)) فمن حق الإسلام فعل الواجبات، فمن ترك الواجبات جاز قتاله كالبغاء، وقطع الطريق، والصائل، ومانع الزكاة، والممتنع من بذله الماء للمضرر، والبهيمة المحترمة.

والجاني والممتنع من قضاء الدين مع القدرة، والزاني المحسن، وترك الجمعة والوضوء. ففي تلك الأحوال بياح قتله وقتاله، وكذلك لو ترك الجماعة، وقلنا إنها فرض عين، أو كفاية.

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((و حسابهم على الله)) يعني من أتى بالشهادتين وأقام الصلاة وآتى الزكاة عصم دمه وماليه، ثم إن كان فعل ذلك بنية خالصة صالحة فهو مؤمن، وإن كان فعله تقية وخوفاً من السيف كالمنافق فحسابه على الله، وهو متولي السرائر، وكذلك من صلى بغير وضوء أو غسل من الجنابة، أو أكل في بيته وادعى أنه صائم يقبل منه وحسابه على الله عز وجل والله أعلم.

الحديث التاسع

عن أبي هريرة عبد الرحمن بن صخر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: "ما نهيتكم عنه فاجتنبوه، وما أمرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم، فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم". (رواه مسلم)

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((ما نهيتكم عنه فاجتنبوه)) أي اجتنبوا جملة واحدة لا تفعلوه ولا شيئاً منه، وهذا محموله على نهي التحرير، فأما نهي الكراهة فيجوز فعله، وأصل النهي في اللغة: المنع.

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((وما أمرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم)) فيه مسائل: منها إذا وجد ماء للوضوء لا يكفيه فالظهور وجوب استعماله ثم يتيم للباقي. ومنها إذا وجد بعض الصاع في الفطرة فإنه يجب إخراجه. ومنها إذا وجد بعض ما يكفي لنفقة القريب أو الزوجة أو البهيمة فإنه يجب بذله. وهذا بخلاف ما إذا وجد بعض الرقبة فإنه لا يجب عتقه عن الكفار، لأن الكفارة لها بدل وهو الصوم.

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم)). اعلم أن السؤال على أقسام:

القسم الأول: سؤال الجاهل عن فرائض الدين كالوضوء والصلاوة والصوم، وعن أحكام المعاملة ونحو ذلك، وهذا السؤال واجب وعليه حمل قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((طلب العلم فريضة على كل مسلم)) ومسلمة، ولا يسع الإنسان السكوت عن ذلك قال تعالى: (فَاسْأَلُوا أَهْلَ الْدُّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ) (النحل: من الآية ٤٣)، وقال ابن عباس رضي الله عنهم: إني أعطيت لساناً سؤولاً وقلباً عقولاً، كذلك أخبر عن نفسه رضي الله تعالى عنه.

القسم الثاني: السؤال عن التفقه في الدين لا للعمل وحده مثل القضاء والفتوى وهذا فرض كفاية لقوله سبحانه وتعالى: (قُلُولَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ... إِنَّمَا... الْآيَة) (التوبة: من الآية ١٢٢)، وقال صلى الله عليه وآله وسلم: ((ألا فليعلم الشاهد منكم الغائب)).

القسم الثالث: أن يسأل عن شيء لم يوجبه الله عليه، ولا على غيره، وعلى هذا حمل الحديث لأنه قد يكون في السؤال ترتيب مشقة بسبب تكليف يحصل ولهذا قال صلى الله عليه وآله وسلم: ((وسكت عن أشياء رحمة لكم فلا تسألوا عنها)). وعن علي رضي الله تعالى عنه لما نزلت (وَلَلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنْ أَسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا) (آل عمران: من الآية ٩٧).

قال رجل: أكل عام يا رسول الله؟ فأعرض عنـه، حتى أعاد مرتين أو ثلاثةً فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((وما يوشك أن أقول نعم، والله لو قلت: نعم لوجبـتـ، ولو وجـبـتـ لما استطـعـتـ، فاتركـونـيـ ما ترـكتـكمـ فإـنـماـ أـهـلـكـ الـدـيـنـ مـنـ قـبـلـكـ كـثـرـةـ مـسـائـلـهـ وـاـخـتـلـافـهـ عـلـىـ أـنـبـيـائـهـ فـإـذـاـ أـمـرـكـمـ بـأـمـرـهـ فـأـتـوـاـ مـنـهـ مـاـ اـسـتـطـعـتـ وـإـذـاـ نـهـيـتـكـمـ عـنـ أـمـرـهـ فـأـجـتـبـوـهـ)).

فأنزل الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تُبْدِ لَكُمْ تَسْوِيْكُمْ) (المائدـةـ: من الآية ١٠١). أي لم أمرـكمـ بالعملـ بهاـ، وهذا النـهـيـ خـاصـ بـزـمانـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ. أما بعدـ أنـ استـقـرـتـ الشـرـيـعـةـ، وأـمـنـ مـنـ الـزـيـادـةـ فـيـهاـ زـالـ النـهـيـ بـزـوـالـ سـبـبـهـ، وـكـرـهـ جـمـاعـةـ مـنـ السـلـفـ السـوـالـ عـنـ مـعـانـيـ الـآـيـاتـ الـمـشـبـهـةـ.

سـئـلـ مـالـكـ رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـيـ عـنـ قـوـلـهـ تـعـالـيـ: (الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى) (طـهـ:٥) فـقـالـ: الـاسـتـوـاءـ مـعـلـومـ، وـالـكـيـفـ غـيرـ مـعـقـولـ، وـالـإـيمـانـ بـهـ وـاجـبـ، وـالـسـوـالـ عـنـ بـدـعـةـ وـأـرـاكـ رـجـلـ سـوـءـ أـخـرـجـوهـ عـنـيـ. وـقـالـ بـعـضـهـمـ: مـذـهـبـ السـلـفـ أـسـلـمـ، وـمـذـهـبـ الـخـلـفـ أـعـلـمـ: وـهـوـ السـوـالـ.

الـحـدـيـثـ الـعاـشـرـ

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: "إن الله تعالى طيب لا يقبل إلا طيباً، وإن الله تعالى أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال تعالى: (يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا) (المؤمنـونـ: من الآية ٥١)، وقال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُّوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ) (البقرـةـ: من الآية ١٧٢). ثم ذكرـ الرجلـ يـطـيلـ السـفـرـ أـشـعـتـ أـغـيـرـ يـمـدـ يـدـهـ إـلـىـ السـمـاءـ فـيـقـولـ: يـاـ رـبـ يـاـ رـبـ، وـمـطـعـمـهـ حـرـامـ، وـمـشـرـبـهـ حـرـامـ، وـغـذـيـ بـالـحـرـامـ، فـأـنـىـ يـسـتـجـابـ لـذـلـكـ؟". (رواه مسلم)

قولـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ: ((إـنـ اللهـ تـعـالـيـ طـيـبـ))، عنـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللهـ عـنـهاـ قـالـتـ: سـمعـتـ رسولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ يـقـولـ: ((اللـهـ إـنـيـ أـسـأـلـكـ بـاسـمـكـ المـطـهـرـ الطـاهـرـ، الطـيـبـ الـمـبـارـكـ الـأـحـبـ إـلـيـكـ الـذـيـ إـذـ دـعـيـتـ بـهـ أـجـبـ، وـإـذـ سـئـلـ بـهـ أـعـطـيـتـ، وـإـذـ اـسـتـرـحـمـتـ بـهـ رـحـمـتـ، وـإـذـ اـسـتـرـجـتـ بـهـ فـرـجـتـ))، وـمـعـنـيـ الـطـيـبـ: الـمـنـزـهـ عـنـ الـفـاقـصـ وـالـخـيـاثـ، فـيـكـونـ بـمـعـنـيـ الـقـدـوـسـ وـقـيـلـ طـيـبـ الـثـنـاءـ وـمـسـتـلـذـ الـأـسـمـاءـ عـنـ الـعـارـفـينـ بـهـ: وـهـوـ طـيـبـ عـبـادـهـ لـدـخـولـ الـجـنـةـ بـالـأـعـمـالـ الصـالـحةـ وـطـيـبـهـاـ لـهـمـ، وـالـكـلـمـةـ الـطـيـبـةـ: لـاـ إـلـهـ إـلـاـ اللهـ).

قولـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ: ((لـاـ يـقـبـلـ إـلـاـ طـيـبـ)) أيـ فلاـ يـتـقـرـبـ إـلـيـهـ بـصـدـقـةـ حـرـامـ، وـيـكـرـهـ التـصـدـقـ بـالـرـدـيـءـ مـنـ الـطـعـامـ كـالـحـبـ الـعـتـيقـ وـالـمـوسـوسـ، وـكـذـلـكـ يـكـرـهـ التـصـدـقـ بـمـاـ فـيـهـ شـبـهـةـ قـالـ اللهـ تـعـالـيـ: (وـلـاـ تـيـمـمـوـاـ الـخـيـثـ مـنـهـ تـنـقـفـوـنـ) (البـقـرـةـ: منـ الآـيـةـ ٢٦٧). فـكـمـاـ أـنـهـ تـعـالـيـ لـاـ يـقـبـلـ مـنـ الـمـالـ إـلـاـ طـيـبـ كـذـلـكـ لـاـ يـقـبـلـ مـنـ الـعـلـمـ إـلـاـ طـيـبـ الـخـالـصـ مـنـ شـائـبـ الـرـيـاءـ وـالـعـجـبـ وـالـسـمـعـةـ وـنـحـوـهـاـ.

قولـهـ تـعـالـيـ: (يـاـ أـيـهـاـ الرـسـوـلـ كـلـوـاـ مـنـ طـيـبـاتـ وـأـعـمـلـوـاـ صـالـحـاـ) (المـؤـمـنـونـ: منـ الآـيـةـ ٥١)، وـقـولـهـ تـعـالـيـ: (يـاـ أـيـهـاـ الـذـيـنـ آـمـنـوـاـ كـلـوـاـ مـنـ طـيـبـاتـ مـاـ رـزـقـنـاـكـمـ) (الـبـقـرـةـ: منـ الآـيـةـ ١٧٢). المرـادـ بـالـطـيـبـ الـحـلـلـ.

فيـ الـحـدـيـثـ دـلـيـلـ عـلـىـ أـنـ الشـخـصـ يـثـابـ عـلـىـ مـاـ يـأـكـلـهـ إـذـ قـصـدـ بـهـ التـقـوىـ عـلـىـ الطـاعـةـ أـوـ إـحـيـاءـ نـفـسـهـ، وـذـلـكـ مـنـ الـوـاجـبـاتـ، بـخـالـفـ مـاـ إـذـ أـكـلـ لـمـجـرـدـ الشـهـوـةـ وـالـتـنـعـمـ.

قولـهـ: ((مـطـعـمـهـ حـرـامـ وـمـشـرـبـهـ حـرـامـ وـقدـ غـذـيـ بـالـحـرـامـ)) أيـ شـبـعـ، وـهـوـ بـضمـ الـغـيـنـ الـمـعـجمـةـ وـكـسـرـ الـذـالـ الـمـعـجمـةـ الـمـخـفـفـةـ مـنـ الـغـذـاـ بـالـكـسـرـ وـالـقـصـرـ، وـأـمـاـ الـغـذـاءـ بـالـفـتـحـ وـالـمـدـ وـالـدـالـ الـمـهـمـلـةـ: فـهـوـ عـبـارـةـ عـنـ نـفـسـ الـطـعـامـ الـذـيـ يـؤـكـلـ فـيـ الـغـدـاءـ، قـالـ اللهـ تـعـالـيـ: (قـالـ لـقـتـاهـ أـتـنـاـ غـدـاءـنـاـ) (الـكـهـفـ: منـ الآـيـةـ ٦٢).

قوله: ((فأئنني يستجاب لذلك)) أي استبعاداً لقبوله إجابة الدعاء، ولهذا شرط العبادي لقبول الدعاء أكل الحلال، وال الصحيح أن ذلك ليس بشرط فقد استجاب لشر خلقه إبليس فقال: (إِنَّكَ مِنَ الْمُنْظَرِينَ) (الأعراف: من الآية ١٥).

الحديث الحادي عشر

عن أبي محمد الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم سبط رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وريحاته قال: حفظت من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: "دع ما يربيك إلى ما لا يربيك". (رواه الترمذى والنمسائى، وقال الترمذى: حديث حسن صحيح)

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((دع ما يربيك إلى ما لا يربيك)) فيه دليل على أن المتقى ينبغي له أن لا يأكل المال الذي فيه شبهة، كما يحرم عليه أكل الحرام، وقد تقدم.

قوله: ((إِلَى مَا لَا يَرِيبُكَ)) أي اعدل إلى ما لا ريب فيه من الطعام الذي يطمئن به القلب وتسكن إليه النفس. والريبة: الشك وتقدم الكلام على الشبهة.

الحديث الثاني عشر

عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: "من حسن إسلام المرء تركه مالا يعنيه". (حديث حسن رواه الترمذى وغيره)

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه)) أي ما لا يهمه من أمر الدين والدنيا من الأفعال والأقوال. وقال صلى الله عليه وآله وسلم لأبي ذر حين سأله عن صحف إبراهيم قال: ((كانت أمثلاً كلها، كان فيها: أيها السلطان المغدور إني لم أبعثك لجمع الأموال بعضها على بعض ولكن بعثتك لترد عني دعوة المظلوم فإني لا أردها، ولو كانت من كافر. وكان فيها: على العاقل ما لم يكن مغلوباً على عقله أن يكون له أربع ساعات: ساعة ينادي فيها ربه، وساعة يتذكر في صنع الله تعالى، وساعة يحدث فيها نفسه، وساعة يخلو بذى الجلال والإكرام، وإن تلك الساعة عنون له على تلك الساعات، و كان فيها: على العاقل ما لم يكن مغلوباً على عقله، أن لا يكون ظاعناً إلا في ثلات: تزود لمعاد، ومؤنة لمعاش، ولذة في غير محظوظ. وكان فيها: على العاقل ما لم يكن مغلوباً على عقله أن يكون بصيراً لزمانه، مقبلاً على شأنه. حافظاً للسانه، ومن حسب الكلام من عمله يوشك أن يقول الكلام إلا فيما يعنيه)).

قلت: بأبي وأمي فما كان في صحف موسى؟ قال: ((كانت عبراً كلها، كان فيها: عجباً لمن أيقن بالنار كيف يضحك، وعجبًا لمن أيقن بالموت كيف يفرح، وعجبًا لمن رأى الدنيا وتقلبها بأهلها وهو يطمئن إليها، وعجبًا لمن أيقن بالقدر ثم هو يغضب، وعجبًا لمن أيقن بالحساب غداً وهو لا يعمل))؟!.

قلت: بأبي وأمي هل بقي مما كان في صحفهما شيء؟ قال: ((نعم يا أبا ذر (قد أفلحَ مَنْ تَرَكَ) إلى آخر السورة (الأعلى: ٤ إلى ١٩)).

قلت: بأبي وأمي أوصني، قال: ((أوصيك بتقوى الله فإنها رأس أمرك كلها)), قال: قلت زدني، قال: ((عليك بتلاوة القرآن واذكر الله كثيراً فإنه يذكرك في السماء)), قلت زدني، قال: ((عليك بالجهاد فإنه رهبة المؤمنين)), قلت زدني، قال: ((عليك بالصمت فإنه مطردة للشياطين عنك، وعون لك على أمر دينك)), قلت زدني، قال: ((قل الحق ولو كان مرأ)), قلت زدني، قال: ((لا تأخذك في الله لومة لائم)), قلت: زدني، قال: ((صل رحمك وإن قطعوك)), قلت: زدني، قال: ((بحسب أمرك من الشر ما يجهل من نفسه، ويتكلف ما لا يعنيه. يا أبا ذر: لا عقل كالتدبير، ولا ورع كالكفر، ولا حسن كحسن الخلق)).

الحديث الثالث عشر

عن أبي حمزة أنس بن مالك خادم رسول الله صلى الله عليه وآلها وسلم قال صلى الله عليه وآلها وسلم: "لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه". (رواه البخاري ومسلم)

قوله صلى الله عليه وآلها وسلم: ((لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه)) الأولى أن يحمل ذلك على عموم الأخوة، حتى يشمل الكافر والمسلم، فيحب لأخيه الكافر ما يحب لنفسه من دخوله في الإسلام، كما يحب لأخيه المسلم دوامه على الإسلام، ولهذا كان الدعاء بالهداية للكافر مستحبًا، والحديث محمول على نفي الإيمان الكامل عنمن لم يحب لأخيه ما يحب لنفسه. المراد بالمحبة الدينية لا المحبة البشرية، فإن الطباع البشرية قد تكره حصول الخير وتمييز غيرها عليها، والإنسان يجب عليه أن يخالف الطباع البشرية ويدعو لأخيه ويتنمى له ما يحب لنفسه، والشخص متى لم يحب لأخيه ما يحب لنفسه كان حسوداً.

والحسد كما قال الغزالى: ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

الأول: أن يتمنى زوال نعمة الغير وحصولها لنفسه.

الثاني: أن يتمنى زوال نعمة الغير وإن لم تحصل له كما إذا كان عنده مثالها أو لم يكن يحبها، وهذا أشر من الأول.

الثالث: أن لا يتمنى زوال النعمة عن الغير ولكن يكره ارتفاعه عليه في الحظ والمنزلة ويرضى بالمساواة ولا يرضى بالزيادة، وهذا أيضاً محرم لأنه لم يرض بقسمة الله تعالى: (أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ تَحْنُّ فَسَمَّا ... الآية) (الزخرف: ٣٢). فمن لم يرض بالقسمة فقد عارض الله تعالى في قسمته وحكمته، وعلى الإنسان أن يعالج نفسه ويحملها على الرضى بالقضاء ويخالفها بالدعاء لعدوه بما يخالف النفس.

الحديث الرابع عشر

عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآلها وسلم: "لا يحل دم امرء مسلم إلا بإحدى ثلات: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة". (رواه البخاري ومسلم).

قوله صلى الله عليه وآلها وسلم الثيب الزاني المراد بالثيب من تزوج ووطئ في نكاح صحيح ثم زنا بعد ذلك فإنه يرجم وإن لم يكن متزوجاً في حالة الزنا لاتصافه بالإحسان قوله صلى الله عليه وآلها وسلم والنفس بالنفس أي بشرط المكافأة فلا يقتل المسلم بالكافر ولا الحر بالعبد عند الشافعية لا الحنفية قوله صلى الله عليه وآلها وسلم والتارك لدينه المفارق للجماعة وهو المرتد والعياذ بالله تعالى وقد يكون موافقاً للجماعة كاليهودي إذا تنصر وبالعكس يقتل لأنه تارك لدينه غير مفارق للجماعة وفيه قولان أحدهما لا يقتل بل يلحق بالأمن والثاني يقتل لأنه اعتقاد بطلان دينه الذي كان عليه وانتقل إلى دين كان يرى بطلانه قبل ذلك وهو غير الحق فلا يترك بل إن لم يسلم يقتل وقد تقدم القتل أيضاً في صورة سبق الكلام عليها.

الحديث الخامس عشر

عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله عليه وآلها وسلم أنه قال: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه". (رواه البخاري ومسلم).

قوله صلى الله عليه وآلها وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت قال الشافعى رحمه الله تعالى: معنى الحديث إذا أراد أن يتكلم فليفكر فإن ظهر أنه لا ضرر عليه تكلم وإن ظهر أن فيه ضرراً أو شك فيه

أمسك وقال الإمام الجليل أبو محمد بن أبي زيد إمام المالكية بالمغرب في زمنه جميع آداب الخير تتفرع من أربعة أحاديث قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه وقوله صلى الله عليه وآله وسلم الذي اختصر له الوصية لا تغصب وقوله لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه ونقل عن أبي القاسم القشيري رحمه الله تعالى أنه قال السكوت في وقته صفة الرجال كما أن النطق في موضعه من أشرف الخصال قال وسمعت أبا علي الدقيق يقول من سكت عن الحق فهو شيطان أخرس وكذا نقله في حلية العلماء عن غير واحد في حلية الأولياء أن الإنسان لا ينبغي له أن يخرج من كلامه إلا ما يحتاج إليه كما أنه لا ينفق من كسبه إلا ما يحتاج إليه وقال لو كنتم تشترون الكاغض للحظة لسكتم عن كثير من الكلام. وروي عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((من فقه الرجل فلة كلامه فيما لا يعنيه)) وروي عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((العافية في عشرة أجزاء: تسعه منها في الصمت إلا عن ذكر الله تعالى عز وجل)). ويقال: من سكت فسلم، كمن قال فغم. وقيل: لبعضهم: لم لزمت السكوت؟ قال: لأنى لم أندم على السكوت فقط، وقد ندمت على الكلام مراراً. ومما قيل: جرح اللسان كجرح اليد، وقيل: اللسان كلب عقور إن خلى عنه عقر. وروي عن على رضي الله عنه: "يموت الفتى من عشرة من لسانه، وليس يموت المرء من عشرة الرجل، فعثرته من فيه ترمي برأسه، وعثرته بالرجل تبرى على المهل" وما قيل:

كلامـه قد يعـد قـوت	قد أفالـح السـاكت الصـمـوت
جـواب ما يـكـرـه السـكـوت	ما كـلـنـطـقـلـه جـواب
مـسـتـيقـنـأـنـه يـمـوت	واـعـجـبـاـلـامـرـءـظـلـوـمـ

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه)). قال القاضي عياض: معنى الحديث: أن من التزم شرائع الإسلام، لزمه إكرام الضيف والجار. وقد قال صلى الله عليه وآله وسلم: ((ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه)). وقال صلى الله عليه وآله وسلم ((من آذى جاره ملكه الله داره)). وقوله تعالى: (والجار ذي الفربى والجار الجنب)(النساء: من الآية ٣٦) الجار يقع على أربعة: الساكن معك في البيت. قال الشاعر: أجارتنا بالبيت إنك طالق، ويقع على من لا صق ليتك، ويقع علىأربعين داراً من كل جانب، ويقع على من يسكن معك في البلد، قال الله تعالى: (إِنَّمَا لَا يُحَاجَرُونَ كَفَرُوا إِنَّا
فَلِلْجَارِ الْمُلَاقِ الْقَرِيبِ الْمُسْلِمِ لَهُ ثَلَاثَةُ حُوقُوقٍ، وَالْجَارُ الْبَعِيدُ الْمُسْلِمُ لَهُ حَقٌّ، وَغَيْرُ
الْقَرِيبِ الْمُسْلِمِ لَهُ حَقٌّ وَاحِدٌ). فالجار الملائق القريب المسلم له ثلاثة حقوق، والجار بعيد المسلم له حقان، وغير
القريب المسلم له حق واحد. والضيافة من آداب الإسلام، وخلق النبين والصالحين، وقد أوجبها النبي ليلة
واحدة، واختلفوا: هل الضيافة على الحاضر والبادي، أم على البادي خاصة؟ فذهب الشافعي، ومحمد بن عبد الحكم
إلى أنها على الحاضر والبادي. وذهب مالك وسحنون: إلى أنها على أهل البوادي، لأن المسافر يجد في الحضر
المنازل في الفنادق ومواضع النزول وما يشتري من الأسواق وقد جاء في حديث: ((الضيافة على أهل الوبير
وليس على أهل المدر)). لكنه حديث موضوع.

الحادي عشر السادس

قوله صلى الله عليه وآله وسلم ((لا تغضب)) معناه لا تنفذ غضبك، وليس النبي راجعاً إلى نفس الغضب، لأنه من طبع البشر، ولا يمكن الإنسان دفعه. قوله عليه الصلاة والسلام: ((إياكم والغضب فإنه جمرة تتقد في فؤاد ابن آدم، ألم تر إلى أحدكم إذا غضب كيف تحرر عيناه وتتنفس أوداجه، فإذا أحس أحدكم بشيء من ذلك فليضجع أو ليلصق بالأرض ((وجاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: يا رسول الله علمي علمًا يقربني من الجنة ويبعدني من النار قال: ((لا تغضب ولك الجنة)). وقال صلى الله عليه وآله وسلم: ((إن الغضب من الشيطان وإن الشيطان خلق من النار وإنما يطفئ النار الماء فإذا غضب أحدكم فليتوضا)). وقال أبو ذر الغفارى: قال لنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس، فإن ذهب عنه الغضب وإلا فليضجع)). وقال عيسى عليه الصلاة والسلام ليعيى بن زكرياء عليه الصلاة والسلام: إني معلمك علمًا نافعًا: لا تغضب. فقال: وكيف لي أن لا أغضب؟ قال إذا قيل لك ما فيك فقل: ذنب ذكرته أستغفر الله منه، وإن قيل لك ما ليس فيك فاحمد الله إذ لم يجعل فيك ما عيرت به، وهي حسنة سبقت إليك. وقال عمرو بن العاص: سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عما يبعدني عن غضب الله تعالى قال: ((لا تغضب)). وقال لقمان لأبنه: إذا أردت أن تؤاخى أخاً فأغضبه، فإن أنصفك وهو مغضب، وإلا فالذرء.

الحديث السابع عشر

عن أبي يعلى شداد بن أوس رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: "إن الله تعالى كتب الإحسان على كل شيء، فإذا قاتلتم فأحسنوا القتلة، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة؛ ول Judith أحدكم شفتره وليرح ذبيحته".
(رواه مسلم)

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إن الله كتب الإحسان على كل شيء)) من جملة الإحسان عند قتل المسلم في القصاص أن يتفقد آلة القصاص، ولا يقتل بالآلة كاللة، وكذلك يحد الشفارة عند الذبح، ويريح البهيمة، ولا يقطع منها شيء حتى تموت، ولا يحد السكين قبالتها، وأن يعرض عليها الماء قبل الذبح، ولا يذبح اللبون، ولا ذات الولد، حتى يستغنى عن اللبن، وأن لا يستقصي في الحلب، ويقطم أظفاره عند الحلب، قالوا: ولا يذبح واحدة قدام أخرى.

الحديث الثامن عشر

عن أبي ذر جندب بن جنادة الغفارى وأبي عبد الرحمن معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنهم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: "اتق الله حيثما كنت، وأتبع السيئة الحسنة تمحها، وخلق الناس بخلق حسن". (رواه الترمذى وقال: حديث حسن، وفي بعض النسخ: حسن صحيح) قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((اتق الله حيثما كنت)) أي اتقه في الخلوة كما تتقىه في الجلوة بحضورة الناس، واتقه في سائر الأمكنة والأزمنة. ومما يعين على التقوى استحضار أن الله تعالى مطلع على العبد في سائر أحواله، قال الله تعالى: (ما يكونُ منْ نَجْوَىٰ ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَأَيُهُمْ ... الآية)(المجادلة:٧) والتقوى كلمة جامعة لفعل الواجبات وترك المنهيات قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((أتبع السيئة الحسنة تمحها)) أي إذا فعلت سيئة فاستغفر الله تعالى منها وافعل بعدها حسنة تمحها. اعلم: أن ظاهر هذا الحديث يدل على أن الحسنة لا تمحو إلا سيئة واحدة، وإن كانت الحسنة بعشر، وأن التضعيف لا يمحو السيئة، وليس هذا على ظاهره، بل الحسنة الواحدة تمحو عشر سيئات. وقد ورد في الحديث ما يشهد لذلك وهو قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((كُبَرُونَ دِيرَ كُلِّ الصَّلَاةِ عَشْرًا وَتَحْمِدُونَ عَشْرًا وَتُسْبِّحُونَ عَشْرًا فَذَلِكَ مَائَةٌ وَخَمْسُونَ بِاللِّسَانِ وَأَلْفٌ وَخَمْسَمِائَةٌ فِي الْمِيزَانِ)). ثم قال صلى الله عليه وآله وسلم: ((أيكم يفعل في اليوم الواحد ألفاً وخمسمائة

سيئة)) دل على أن التضعيف يمحو السيئات. وظاهر الحديث: أن الحسنة تمحو السيئة مطلقاً وهو محمول على السيئة المتعلقة بحق الله تعالى، أما السيئة المتعلقة بحق العباد من الغصب والغيبة والنمية، فلا يمحوها إلا الاستحلال من العباد، ولا بد أن يعين له جهة الظلمة، فيقول: قلت عليك كيت وكيت . وفي الحديث دليل على أن محاسبة النفس واجبة، قال صلى الله عليه وآله وسلم: ((حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا)). وقال الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا تَأْكُلُونَ اللَّهَ وَلَنْتَظُرُنَّ نَفْسًا مَا قَدَّمْتُ لَعَدِي)) (الحشر: من الآية ١٨). قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((وَخَالَقَ النَّاسَ بِخُلُقِ حُسْنٍ)). اعلم أن الخلق الحسن كلمة جامعة للإحسان إلى الناس، وإلى كف الأذى عنهم، قال صلى الله عليه وآله وسلم: ((إِنَّمَا تَنْسَعُ النَّاسُ بِأَمْوَالِهِمْ فَسَعُوهَا بِبَسْطِ الْوِجْهِ وَحُسْنِ الْخَلْقِ)). وعنده صلى الله عليه وآله وسلم: ((خَيْرُكُمْ أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا)).

وعنه صلى الله عليه وآله وسلم: أن رجلاً أتاه فقال: يا رسول الله ما أفضل الأعمال؟ قال: ((حسن الخلق)), وهو على ما مر أن لا تغضب. ويقال: اشتكينبي إلى ربه سوء خلق امرأته، فأوحى الله إليه: قد جعلت ذلك حظك من الأذى. وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم أخلاقاً، وخيارهم خيارهم لنسائهم)). وعنده صلى الله عليه وآله وسلم: ((إن الله اختار لكم الإسلام ديناً فأكرموه بحسن الخلق والسخاء، فإنه لا يكمل إلا بهما)). وقال جبريل عليه السلام للنبي صلى الله عليه وآله وسلم حين نزل قوله تعالى: (خُذُّ الْعَفْوَ ... الْآيَة) (الأعراف: ١٩٩). قال في تفسير ذلك: أن تعفو عن ظلمك، وتصل من قطعك وتعطي من حرمك. وقال الله تعالى: (ادفع بالتي هي أحسن ... الآية) (المؤمنون: ٩٦)، وقيل في تفسير قوله تعالى: (وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ) (القلم: ٤). قال: كان خلقه القرآن، يأمر بأمره وينذر بزواجه، ويرضى لرضاه، ويسخط لسخطه صلى الله عليه وآله وسلم.

الحديث التاسع عشر

عن أبي العباس عبد الله بن عباس رضي الله عنهمما قال: كنت خلف النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوماً، فقال لي: "يا غلام إني أعلمك كلمات: احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك، إذا سالت فاسأل الله، وإذا استعن باهله، واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، وإن اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك، رفعت الأقلام وجقت الصحف". (رواوه الترمذى وقال: حديث حسن صحيح) وفي رواية غير الترمذى: "احفظ الله تجده أمامك، تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة، واعلم أن ما أخطأك لم يكن ليصيبك، وما أصابك لم يكن ليخطئك، واعلم أن النصر مع الصبر، وأن الفرج مع الكرب، وأن مع العسر يسراً". قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((احفظ الله يحفظك)) أي احفظ أوامرها وامتثلها، وانته عن نواهيه، يحفظك في تقلباتك وفي دنياك وأخرتك قال الله تعالى: (مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكْرِ أَوْ أُنْشَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنْخِيَّنَّهُ حَيَاءً طَيِّبَةً) (النحل: من الآية ٩٧)، وما يحصل للعبد من البلاء والمصائب بسبب تضييع أوامر الله تعالى، قال الله تعالى: (وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبْتُ أَيْدِيَكُمْ) (الشورى: من الآية ٣٠). قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((تجده تجاهك)) أي أمامك، قال صلى الله عليه وآله وسلم: ((تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة)) وقد نص الله تعالى في كتابه: أن العمل الصالح ينفع عند الشدة وينجي فاعله، وإن عمل المصائب يؤدي بصاحبها إلى الشدة، قال الله تعالى حكاية عن يونس عليه الصلاة والسلام: "فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسْبِحِينَ لَلَّبَثَ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمِ يَبْعَثُونَ" ولما قال فرعون: "آمنت أنه لا إله إلا الذي آمنت به بنو إسرائيل" قال الملك: "الآن وقد عصيت قبل و كنت من المفسدين". قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلْهُ)) إشارة إلى أن العبد لا ينبغي له أن يعلق سره

بغير الله، بل يتوكل عليه في سائر أموره، ثم إن كانت الحاجة التي يسألها لم تجر العادة بجريانها على أيدي خلقه: كطلب الهدایة، والعلم، والفهم في القرآن والسنة، وشفاء المرض، وحصول العافية من بلاء الدنيا وعذاب الآخرة، سأله رب ذلك. وإن كانت الحاجة التي يسألها جرت العادة أن الله سبحانه وتعالى يجريها على أيدي خلقه، كال حاجات المتعلقة بأصحاب الحرف والصنائع وولاة الأمور، سأله تعالى أن يعطى عليه قلوبهم فيقول: اللهم حن علينا قلوب عبادك وإيمانك، وما أشبه ذلك، ولا يدعوك الله تعالى باستغناه عن الخلق لأنه صلى الله عليه وآله وسلم سمع علیاً يقول: اللهم اغتنا عن خلقك فقال: ((لا تقل هكذا فإن الخلق يحتاج بعضهم إلى بعض، ولكن قل: اللهم اغتنا عن شرار خلقك)) وأما سؤال الخلق والاعتماد عليهم فمذموم، ويروى عن الله تعالى في الكتب المنزلة: أتقرع بالخواطر بباب غيري وببابي مفتوح أم هل يؤمل للشدائدين سواعي وأنا الملك القادر لأكسون من أمل غيري ثواب المذلة بين الناس... الخ. قوله: ((واعلم أن الأمة)) الخ، لما كان الإنسان قد يطمع في بر من يحبه ويختلف شر من يحذر، قطع الله اليأس من نفع الخلق بقوله: "وإن يمسك الله بضر فلا كاشف له إلا هو وإن يرتكب بخيراً فلا راد لفضلاته" ولا ينافي هذا كله قوله تعالى حكاية عن موسى عليه الصلاة والسلام: "فأخاف أن يقتلون" وقوله تعالى: (إِنَّا نَخَافُ أَنْ يَقْرُطَ عَيْنَاهُ أَوْ أَنْ يَطْعَى) (طه: من الآية ٤٥). وكذا قوله: (خُذُوا حِذْرَكُمْ) (النساء: من الآية ٧١) إلى غير ذلك. بل السلامة بقدر الله، والعطب بقدر الله، والإنسان يفتر من أسباب العطب إلى أسباب السلامة، قال الله تعالى: (وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى النَّهْلَكَةِ) (البقرة: من الآية ١٩٥). قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((واعلم أن النصر مع الصبر)) قال صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا تتمنوا لقاء العدو، واسأموا الله العافية، فإذا لقيتموه فاصبروا ولا تفرروا، فإن الله مع الصابرين)). وكذلك الصبر على الأذى في موطن يعقبه النصر. قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((وأن الفرج مع الكرب)) والקרב هو شدة البلاء، فإذا اشتد البلاء أعقبه الله تعالى الفرج كما قبل: اشتدي أزمه تنفرجي. قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((وأن مع العسر يسراً)) قد جاء في حديث آخر أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((لن يغلب عسر يسرين)) وذلك أن الله تعالى ذكر العسر مررتين وذكر اليسر مررتين، لكن عند العرب أن المعرفة إذا أعيدت معرفة توحدت لأن اللام الثانية للعهد، وإذا أعيدت النكرة تعددت فالعسر ذكر مررتين معرفة، واليسر مررتين منكراً فكان اثنين فلهذا قال صلى الله عليه وآله وسلم: ((لن يغلب عسر يسرين)).

الحديث العشرون

عن أبي مسعود عقبة بن عمرو الأنباري البدرمي رضي الله تعالى عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: "إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى: إذا لم تستح فاصنع ما شئت". (رواه البخاري)
 قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إذا لم تستح فاصنع ما شئت)) معناه: إذا أردت فعل شيء، فإن كان مما لا تستحي من فعله من الله، ولا من الناس فافعله، وإلا فلا. وعلى هذا الحديث يدور مدار الإسلام كله، وعلى هذا يكون قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((فاصنع ما شئت)) أمر إباحة، لأن الفعل إذا لم يكن منهياً عنه شرعاً كان مباحاً. ومنهم من فسر الحديث بأنك إذا كنت لا تستحي من الله تعالى ولا تراقبه فأعطي نفسك منها وافعل ما تشاء، فيكون الأمر فيه للتهديد لا للإباحة، ويكون قوله: (اعملوا ما شئتم) (فصلت: من الآية ٤٠)، وقوله تعالى: (واسْتَفْرِزْ مَنْ اسْتَطْعَتْ مِئُهُمْ بِصَوْتِكْ) (الإسراء: من الآية ٦٤).

الحديث الحادي والعشرين

عن أبي عمرو، وقيل أبي عمرة سفيان بن عبد الله الأنصاري قال: "قلت: يا رسول الله قل لي في الإسلام فولاً لا أسأل عنه أحداً غيرك، قال: "قل آمنت بالله ثم استقم". (رواه مسلم)

قوله صلى الله عليه وآلها وسلم: ((قل آمنت بالله ثم استقم)) أي كما أمرت ونهيت، والاستقامة ملازمة الطريق بفعل الواجبات وترك المنهيات، قال الله تعالى: (فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَمَنْ تَابَ مَعَكَ) (هود: من الآية ١١٢). وقال الله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ تُمَّ اسْتَقَامُوا تَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ) (فصلت: من الآية ٣٠). أي عند الموت تبشرهم بقوله تعالى: (أَلَا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُلُّمُ ثُوعَدُونَ) (فصلت: من الآية ٣٠). وفي التفسير أنهم إذا بشروا بالجنة قالوا: وأولادنا ما يأكلون وما حالموا؟ فقال لهم: (نَحْنُ أُولَئِكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ) (فصلت: من الآية ٣١) أي نتولى أمرهم بعدكم، فتقر بذلك أعينهم.

الحديث الثاني والعشرون

عن أبي عبد الله جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهم: "أن رجلاً سأله رسول الله صلى الله عليه وآلها وسلم فقال: أرأيت إذا صليت المكتوبات، وصمت رمضان وأحللت الحلال وحرمت الحرام ولم أزد على ذلك شيئاً أدخل الجنة؟ قال: نعم". (رواه مسلم)

وَمَعْنَى حَرَمْتُ الْحَرَامَ: أَجْتَبَبْلَهُ . وَمَعْنَى أَحْلَلْتُ الْحَلَالَ: فَعَلَّمْتُهُ مُعْتَقِداً حِلَّهُ . وَاللهُ أَعْلَمُ .
قوله صلى الله عليه وآلها وسلم: ((أرأيت... إلى آخره)) معناه: أخبرني.

وقوله: ((وأحللت الحلال)) أي اعتقدته حلالاً وفعلت منه الواجبات، وقوله صلى الله عليه وآلها وسلم: ((وحرمت الحرام)) أي اعتقدته حراماً ولم أفعله.

وقوله صلى الله عليه وآلها وسلم: ((نعم)) أي تدخل الجنة.

الحديث الثالث والعشرون

عن أبي مالك الحارث بن عاصم الأشعري رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآلها وسلم: "الظهور شطر الإيمان، والحمد لله تملأ الميزان، وسبحان الله والحمد لله تملأ أو تملأ بين السماء والأرض، والصلوة نور، والصدقة برهان، والصبر ضياء، القرآن حجة لك أو عليك. كل الناس يغدو؛ فبائع نفسه، فمعتقها، أو موبقها". (رواه مسلم)

قوله صلى الله عليه وآلها وسلم: ((الظهور شطر الإيمان)) فسر الغزالى الطهور: بطهارة القلب من الغل والحسد والحقد وسائر أمراض القلب. وذلك أن الإيمان الكامل إنما يتم بذلك، فمن أتى بالشهادتين حصل له الشطر، ومن طهر قلبه من بقية الأمراض كمل إيمانه، ومن لم يطهر قلبه فقد نقص إيمانه.

قال بعضهم: ومن طهر قلبه وتوضأ واغتنس وصلى، فقد دخل الصلاة بالطهارتين جميعاً، ومن دخل في الصلاة بطهارة الأعضاء خاصة فقد دخل بإحدى الطهارتين، والله تعالى لا ينظر إلا إلى طهارة القلب لقوله صلى الله عليه وآلها وسلم: ((إن الله لا ينظر إلى صوركم وأبشاركم ولكن ينظر إلى قلوبكم)).

قوله صلى الله عليه وآلها وسلم: ((والحمد لله تملأ الميزان، وسبحان الله والحمد لله تملأ أو تملأ ما بين السماء والأرض)) وهذا قد يشكل على الحديث الآخر وهو أن موسى عليه الصلاة والسلام قال: ((يا رب دُلْنِي على عمل يدخلني الجنة؟ قال: يا موسى قل: لا إله إلا الله، فلو وضعتم السماوات السبع والأرضون السبع في كفة، ولا إله إلا الله في كفة، لرجحت بهم لا إله إلا الله)). ومعلوم أن السماوات والأرضين أوسع مما بين السماء والأرض، وإذا

كانت الحمد لله تملأ الميزان وزيادة، لزم أن تكون الحمد لله تملأ ما بين السماء والأرض لأن الميزان أوسط مما بين السماء والأرض، والحمد لله تملؤها. والمراد أنه لو كان جسماً لملأ الميزان، أو أن ثواب الحمد لله يملؤها.

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((والصلوة نور)) أي ثوابها نور وفي الحديث: ((بشر الماشين في الظلم إلى المساجد بالنور التام يوم القيمة)).

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((والصدقة برهان)) أي دليل على صحة إيمان أصحابها، وسميت صدقة لأنها صدق إيمانه، وذلك أن المنافق قد يصلي، ولا تسهل عليه الصدقة غالباً.

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((والصبر ضياء)) أي الصبر المحبوب، وهو الصبر على طاعة الله، والبلاء ومكاره الدنيا، ومعنى: لا يزال صاحبه مستمراً على الصواب.

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((كل الناس يغدو فبائع نفسه)) معناه كل إنسان يسعى لنفسه، فمنهم من يبيعها لله بطاعته فيعتقد أنها من العذاب، ومنهم من يبيعها للشيطان والهوى باتباعهما ((فيوبقها)) أي يهلكها، قال عليه السلام: ((من قال حين يصبح أو يمسي: اللهم إني أصبحت أشهدك وأشهد حملة عرشك ولمائتك وأنبيائك وجميع خلقك أنك أنت الله لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك، وأن محمداً عبدك ونبيك، أعتق الله ربعة من النار، فإن قالها مرتين أعتق الله نصفه من النار، فإن قالها ثلاثة أرباعه من النار، فإن قالها أربعًا أعتق الله كله من النار)). وإن قيل: المالك إذا أعتق بعض عبده سرى العتق إلى باقيه والله تعالى أعتق الرابع الأول فلم يسر عليه وكذلك الباقي.

فالجواب: إن السراية قهرية، والله تعالى لا تقع عليه الأشياء القهرية بخلاف غيره، ولا يقع في حكمه سبحانه ما لا يريده، قال الله تعالى: (إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ) (التوبة: من الآية 111). قال بعض العلماء: لم يقع بيع أشرف من هذا، وذلك أن المشتري هو الله و البائع المؤمنون، والمبيع الأنفس، والثمن الجنة.

وفي الآية دليل على أن البائع يجبر أولاً على تسليم السلعة قبل أن يقبض الثمن، وأن المشتري لا يجبر أولاً على تسليم الثمن وذلك أن الله تعالى أوجب على المؤمنين الجهاد حتى يقتلوا في سبيل الله فأوجب عليهم أن يسلموا الأنفس المبيعة ويأخذوا الجنة. فإن قيل: كيف يشتري السيد من عبيده أنفسهم، والأنفس ملك له؟! قيل: كاتبهم ثم اشتري منهم، والله تعالى أوجب عليهم الصلوات الخمس والصوم وغير ذلك، فإذا أدوا ذلك فهم أحرار، والله تعالى أعلم.

الحديث الرابع والعشرون

عن أبي ذر الغفارى رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيما يروى عن ربه - عز وجل - أنه قال: "يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي، وجعلته بينكم محرماً؛ فلا تظالموا. يا عبادي كلكم ضال إلا من هديتي؛ فاستهدوني أهدكم. يا عبادي كلكم جائع إلا من أطعمنته؛ فاستطعمونى أطعمكم. يا عبادي كلكم عار إلا من كسوته؛ فاستكسوني أكسكم. يا عبادي إنكم تخطئون بالليل والنهار وأنا أغفر الذنوب جميعاً؛ فاستغفرونى أغفر لكم. يا عبادي إنكم لن تبلغوا ضرري فتضررونى ولن تبلغوا نفعي فتنفعونى. يا عبادي لو أن أولكم وأخركم وإنكم وجئكم كانوا على أتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئاً، يا عبادي لو أن أولكم وأخركم وإنكم وجئكم كانوا على أفجر قلب رجل واحد منكم ما نقص ذلك من ملكي شيئاً. يا عبادي لو أن أولكم وأخركم وإنكم وجئكم قاموا في صعيد واحد فسألوني؛ فأعطيت كل إنسان مسألته ما نقص ذلك مما عندي إلا كما يُقصَّ المحيط إذا أدخل

البحر. يا عبادي إنما هي أعمالكم أحصيها لكم ثم أوفيكم إياها؛ فمن وجد خيراً فليحمد الله، ومن وجد غير ذلك فلا يلومنَ إلا نفسه". (رواه مسلم)

قوله عز وجل: ((إني حرمت الظلم على نفسي)) أي تقدست عنـه، والظلم مستحيل في حق الله تعالى، فإن الظلم مجاوزة الحد والتصرف في ملك الغير وهمـا جميـعاً محـال في حق الله تعالى.

قوله تعالى: ((فلا ظالمـوا)) أي فلا يظلمـ بعضـكم بعضاً.

قوله تعالى: ((إنـكم تـخطـلـونـ بالـلـيلـ وـالـنـهـارـ)) بفتحـ النـاءـ وـالـطـاءـ عـلـىـ أـنـهـ مـنـ خـطـئـ بـفـتـحـ الـخـاءـ وـكـسـرـ الـطـاءـ يـخـطـأـ فـيـ الـمـضـارـعـ، وـيـجـوـزـ فـيـ ضـمـ النـاءـ عـلـىـ أـنـهـ مـنـ أـخـطـأـ، وـالـخـطـأـ يـسـتـعـمـلـ فـيـ الـعـدـمـ وـالـسـهـوـ وـلـاـ يـصـحـ إـنـكـارـ هـذـهـ الـلـغـةـ وـيـرـدـ عـلـيـهـ قـوـلـهـ تـعـالـيـ: (إـنـ قـتـلـهـمـ كـانـ خـطـأـ كـبـيرـاـ) (الـإـسـرـاءـ: مـنـ الـآـيـةـ ٣١ـ)). بـفـتـحـ الـخـاءـ وـالـطـاءـ وـقـرـئـ ((خـطـأـ كـبـيرـاـ)) أـيـضاـ.

قوله تعالى: ((لوـ أـنـ أـولـكـمـ وـآخـرـكـمـ وـإـنـسـكـمـ وـجـنـكـمـ...ـالـخـ)) دـلـتـ الـأـدـلـةـ السـمـعـيـةـ وـالـعـقـلـيـةـ عـلـىـ أـنـ اللهـ مـسـتـغـنـ فـيـ ذـاتـهـ عـنـ كـلـ شـيـءـ، وـأـنـهـ تـعـالـيـ لـاـ يـتـكـثـرـ بـشـيـءـ مـنـ مـخـلـوقـاتـهـ، وـقـدـ بـيـنـ اللهـ تـعـالـيـ أـنـ لـهـ مـلـكـ السـمـاـوـاتـ وـالـأـرـضـ وـمـاـ بـيـنـهـمـ، ثـمـ بـيـنـ أـنـهـ مـسـتـغـنـ عـنـ ذـلـكـ قـالـ تـعـالـيـ: (يـخـلـقـ مـاـ يـشـاءـ) (آلـ عـمـرـانـ: مـنـ الـآـيـةـ ٤٧ـ). وـهـوـ قـادـرـ عـلـىـ أـنـ يـذـهـبـ هـذـاـ الـوـجـودـ وـيـخـلـقـ غـيـرـهـ، وـقـدـ قـدـرـ عـلـىـ أـنـ يـخـلـقـ كـلـ شـيـءـ، فـقـدـ اـسـتـغـنـ عـنـ كـلـ مـوـجـودـ، ثـمـ بـيـنـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـيـ أـنـهـ مـسـتـغـنـ عـنـ الشـرـيكـ فـقـالـ تـعـالـيـ: (وـلـمـ يـكـنـ لـهـ شـرـيكـ فـيـ الـمـلـكـ) (الـإـسـرـاءـ: مـنـ الـآـيـةـ ١١١ـ). ثـمـ بـيـنـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـيـ أـنـهـ مـسـتـغـنـ عـنـ الـمـعـيـنـ وـالـظـهـيرـ فـقـالـ تـعـالـيـ: (وـلـمـ يـكـنـ لـهـ وـلـيـ مـنـ الدـلـلـ) (الـإـسـرـاءـ: مـنـ الـآـيـةـ ١١١ـ). فـوـصـفـ العـزـ ثـابـتـ لـهـ أـبـداـ، وـوـصـفـ الـذـلـ مـنـتـفـ عـنـهـ تـعـالـيـ، وـمـنـ كـانـ كـذـلـكـ فـهـوـ مـسـتـغـنـ عـنـ طـاعـةـ الـمـطـيـعـ، وـلـوـ أـنـ الـخـلـقـ كـلـهـ أـطـاعـواـ كـطـاعـةـ أـنـقـىـ رـجـلـ مـنـهـ، وـبـادـرـوـاـ إـلـىـ أـوـامـرـهـ وـنـوـاهـيـهـ وـلـمـ يـخـالـفـوهـ، لـمـ يـتـكـثـرـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـيـ بـذـلـكـ، وـلـاـ يـكـوـنـ ذـلـكـ زـيـادـةـ فـيـ مـلـكـهـ، وـطـاعـتـهـمـ إـنـمـاـ حـصـلـتـ بـتـوفـيقـهـ وـإـعـانـتـهـ، وـطـاعـتـهـمـ نـعـمـةـ مـنـهـ عـلـيـهـمـ، وـلـوـ إـنـهـ كـلـهـ عـصـوـهـ كـمـعـصـيـةـ أـفـجـرـ رـجـلـ وـهـوـ إـبـلـيـسـ، وـخـالـفـأـمـرـهـ وـنـهـيـهـ لـمـ يـضـرـهـ ذـلـكـ وـلـمـ يـنـقـصـ ذـلـكـ مـنـ كـمـالـ مـلـكـهـ شـيـئـاـ، فـإـنـهـ لـوـ شـاءـ أـهـلـكـهـ وـخـلـقـ غـيـرـهـ فـسـبـحـانـ مـنـ لـاـ تـنـفـعـهـ الـطـاعـةـ، وـلـاـ تـضـرـهـ الـمـعـصـيـةـ.

قوله تعالى: ((فـأـعـطـيـتـ كـلـ إـنـسـانـ مـسـأـلـةـ مـاـ نـقـصـ ذـلـكـ مـاـ عـنـديـ إـلـاـ كـمـاـ يـنـقـصـ الـمـخـيـطـ إـذـاـ دـخـلـ الـبـرـ)) وـمـعـلـومـ أـنـ الـمـخـيـطـ وـهـوـ الـإـبـرـةـ وـذـلـكـ فـيـ الـمـشـاهـدـةـ لـاـ تـنـقـصـ مـنـ الـبـرـ شـيـئـاـ، وـالـذـيـ يـتـعـلـقـ بـالـمـخـيـطـ لـاـ يـظـهـرـ لـهـ أـثـرـ فـيـ الـمـشـاهـدـةـ وـلـاـ الـوـزـنـ.

قوله تعالى: ((فـمـنـ وـجـدـ خـيـراـ فـلـيـحـمـدـ اللهـ)) أـيـ عـلـىـ تـوـفـيقـهـ لـطـاعـتـهـ.

قوله تعالى: ((وـمـنـ وـجـدـ غـيـرـ ذـلـكـ فـلـاـ يـلـوـمـ إـلـاـ نـفـسـهـ)) حـيـثـ اـعـطـاـهـاـ مـنـاـهـاـ وـاتـبـعـ هـوـاـهـ.

الـحـدـيـثـ الـخـامـسـ وـالـعـشـرـونـ

عنـ أـبـيـ ذـرـ أـيـضاـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ: أـنـ نـاسـاـ مـنـ أـصـحـابـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ قـالـوـاـ لـلـنـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ: يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ ذـهـبـ أـهـلـ الـدـثـورـ بـالـأـجـورـ، يـصـلـوـنـ كـمـاـ نـصـلـيـ، وـيـصـوـمـونـ كـمـاـ نـصـوـمـ، وـيـتـصـدـقـونـ بـفـضـولـ أـمـوـالـهـمـ، قـالـ: "أـوـلـيـسـ قـدـ جـعـلـ اللـهـ لـكـمـ مـاـ تـصـدـقـونـ؟ إـنـ بـكـلـ تـسـبـيـحـةـ صـدـقـةـ، وـكـلـ تـكـبـيرـةـ صـدـقـةـ، وـبـكـلـ تـحـمـيدـةـ صـدـقـةـ، وـبـكـلـ تـهـلـيلـةـ صـدـقـةـ، وـأـمـرـ بـالـمـعـرـوـفـ صـدـقـةـ، وـنـهـيـ عـنـ مـنـكـرـ صـدـقـةـ، وـفـيـ بـعـضـ أـحـدـكـمـ صـدـقـةـ، قـالـوـاـ: يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ! أـيـأـتـيـ أـحـدـنـاـ شـهـوـتـهـ وـيـكـوـنـ لـهـ فـيـهـ أـجـرـ؟ قـالـ: أـرـأـيـتـ لـوـ وـضـعـهـاـ فـيـ حـرـامـ أـكـانـ عـلـيـهـ وـزـرـ؟ فـكـذـلـكـ إـذـاـ وـضـعـهـاـ فـيـ الـحـلـلـ كـانـ لـهـ أـجـرـ". (روـاهـ مـسـلـمـ)

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: قالوا يا رسول الله أرأيتي أحدهنا شهوة وله فيها أجر؟ قال: ((أرأيتم لو وضعها في الحرام أكان عليه وزر)) أعلم أن شهوة الجماع شهوة أحبها الأنبياء والصالحون، قالوا: لما فيها من المصالح الدينية والدنيوية من غضٌّ البصر وكسر الشهوة عن الزنا وحصول النسل الذي تتم به عمارة الدنيا وتكثر الأمة إلى يوم القيمة، قالوا: وسائل الشهوات يقسي تعاطيها القلب، إلا هذه فإنها ترقق القلب.

الحديث السادس والعشرون

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: "يصبح على كل سلامي من الناس صدقة، كل يوم تطلع فيه الشمس يعدل بين اثنين صدقة، ويعين الرجل في دابته فيحمله عليها أو يرفع له عليها متعاه صدقة، والكلمة الطيبة صدقة، وبكل خطوة يمشيها صدقة، ويميط الأذى عن الطريق صدقة". (رواه البخاري ومسلم)

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((يصبح على كل سلامي من الناس صدقة)) والسلامي أعضاء الإنسان، وذكر أنها ثلاثة مائة وستون عضواً على كل عضو منها صدقة كل يوم، وكل عمل بر من تسبيح أو تهليل أو تكبير أو خطوة يخطوها إلى الصلاة صدقة، فمن أدى هذه الصدقة في أول يومه فقد أدى زكاة بدنه فيحفظ بقائه، وجاء في الحديث: ((أن ركعتين من الصبح تقوم مقام ذلك))، وفي الحديث: ((يقول الله تعالى: يا ابن آدم صلٌّ لي أربع ركعات في أول اليوم أكفيك آخره)).

الحديث السابع والعشرون

عن النواس بن سمعان رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: "البر حسن الخلق، والإثم ما حاك في نفسك وكرهت أن يطلع عليه الناس". (رواه مسلم)

وعن وابصة بن معبد رضي الله عنه قال: أتيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: "جئت تسأل عن البر؟ قلت نعم، قال: استفت قلبك، البر ما اطمأنت إليه النفس، واطمأن إليه القلب، والإثم ما حاك في النفس، وتردد في الصدر، وإن أفتك الناس وأفتكوك". (حديث حسن رويه في مسند الإمامين: أحمد بن حنبل والدارمي بإسناد حسن)

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((البر حسن الخلق)) وقد تقدم الكلام في حسن الخلق، قال ابن عمر: البر أمر هين، وجه طلق ولسان لين. وقد ذكر الله تعالى آية جمعت أنواع البر فقال تعالى: (ولَكِنَّ الْبَرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ) (البقرة: من الآية ١٧٧).

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((والإثم ما حاك في نفسك)) أي اختلج وتردد ولم تطمئن النفس إلى فعله، وفي الحديث دليل على أن الإنسان يراجع قلبه إذا أراد الإقدام على فعل شيء فإن اطمأن إليه النفس فعله وإن لم تطمئن تركه، وقد تقدم الكلام على الشبهة في حديث ((الحلال بين والحرام بين)). ويروى أن آدم عليه الصلاة والسلام أوصى بنيه بوصاية، منها أنه قال: إذا أردتم فعل شيء فإن اضطربت قلوبكم فلا تفعلوه، فإني لما دنوت من أكل الشجرة اضطرب قلبي عند الأكل. ومنها أنه قال: إذا أردتم فعل شيء فانظروا في عاقبته فإني لو نظرت في عاقبة الأكل ما أكلت من الشجرة. ومنها أنه قال: إذا أردتم فعل شيء فاستشروا الآخيار فإني لو استشرت الملائكة لأنشروا عليـ بترك الأكل من الشجرة.

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((وكرهت أن يطلع عليه الناس)) لأن الناس قد يلومون الإنسان على أكل الشبهة وعلى أخذها وعلى نكاح امرأة قد قيل إنها أرضعت معه ولهذا قال صلى الله عليه وآله وسلم: ((كيف وقد قيل)). وكذلك الحرام إذا تعاطاه الشخص يكره أن يطلع عليه الناس، ومثال الحرام الأكل من مال الغير، فإنه يجوز إن كان يتحقق رضاه، فإن شك في رضاه حرم الأكل، وكذلك التصرف في الوديعة بغير إذن صاحبها، فإن الناس إذا أطلاعوا على ذلك أنكروه عليه، وهو يكره اطلاع الناس على ذلك لأنهم ينكرون عليه.

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((ما حاك في النفس، وإن أفتاك الناس وأفتك)).

مثاله الهدية إذا جاءتك من شخص، غالب ماله حرام، وترددت النفس في حلها، وأفتاك المفتى بحل الأكل فإن الفتوى لازيل الشبهة، وكذلك إذا أخبرته امرأة بأنه ارتصع مع فلانة، فإن المفتى إذا أفتاه بجواز نكاحها لعدم استكمال النصاب لا تكون الفتوى مزيلة للشبهة، بل ينبغي الورع وإن أفتاه الناس، والله أعلم.

الحديث الثامن والعشرون

عن أبي نجيح العرباض بن سارية رضي الله عنه قال: وعظنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم موعدة وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون، فقلنا: يا رسول الله كأنها موعدة موعد، فأوصينا، قال: أوصيكم بتنقى الله، والسمع والطاعة وإن تأمر عليكم عبد، فإنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي عضواً عليها بالنواجد، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار". (رواه أبو داود والترمذى وقال حديث حسن صحيح)

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((وعظنا)) الوعظ هو التخويف، ((وذرفت منها العيون)) أي بكت ودمعت.

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((عليكم بسنتي)) أي عند اختلاف الأمور الزموا سنتي، وعضوا عليها بالنواجد مؤخر الأضراس وقيل: الأنبياء، والإنسان متى عض بنواجذه كأن يجمع أسنانه فيكون مبالغة، فمن العض على السنة الأخذ بها وعدم إتباع آراء أهل الأهواء والبدع، وعضووا: فعل أمر من عض يعض، وهو بفتح العين، وضمها لحن، ولذلك تقول: برأمك يازيد، لأنه من بر بير ولا تقول برإمك بضم الباء.

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي)) رضي الله عنهم، يريد الأربعه وهم: أبو بكر، عمر وعثمان، وعلي.

الحديث التاسع والعشرون

عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله أخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني عن النار؟ قال: لقد سألت عن عظيم وإنه ليسير على من يسره الله عليه: تعبد الله لا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت، ثم قال: ألا أدلك على أبواب الخير؟ الصوم جنة، والصدقة تنطفئ الخطية كما يطفئ الماء النار، وصلاة الرجل في جوف الليل، ثم تلا: (تَحَاجَفِي جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ) (السجدة: من الآية ١٦) حتى بلغ (يَعْمَلُونَ) (السجدة: من الآية ١٧) ثم قال: ألا أخبرك برأس الأمر وعموده وذروة سنته؟ قلت: بلى يا رسول الله، قال: رأس الأمر الإسلام، وعموده الصلاة، وذروة سنته الجهاد، ثم قال: ألا أخبرك بملك ذلك كله؟ قلت: بلى يا رسول الله، فأخذ بلسانه، وقال: كف عليك هذا، فقلت يا رسول الله وإنما لم يؤخذنون بما نتكلم به؟ فقال ثكلتاك أملك يا معاذ، وهل يكب الناس في النار على وجوههم أو على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم". (رواه الترمذى وقال: حديث حسن صحيح)

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((وذرون سناة)) أي أعلاه، و((ملك الشيء)) بكسر الميم: أي مقصوده. قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((تكلتك أمرك)) أي فقدتكم، ولم يقصد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حقيقة الدعاء بل جرى ذلك على عادة العرب في المخاطبات، و((حصائد السنن)) جنایاتها على الناس بالوقوع في أعراضهم والمشي بالنمية ونحو ذلك، وجنایات اللسان: الغيبة والنمية والكذب والبهتان وكلمة الكفر والسخرية وخلف الوعد، قال الله تعالى: (كَبُرَ مَقْتاً عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ) (الصف: ٣).

الحديث الثلاثون

عن أبي ثعلبة الخشنى جرثوم بن ناشر رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: "إن الله تعالى فرض فرائض فلا تضيعوها، وحد حدوداً فلا تعتدوها، وحرم أشياء فلا تنتهكوها، وسكت عن أشياء رحمة لكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها". (حديث حسن صحيح رواه الدارقطنى وغيره)

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((وحرم أشياء فلا تنتهكوها)) أي فلا تدخلوا فيها.

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((سكت عن أشياء رحمة لكم)) تقدم معناه.

الحديث الحادي والثلاثون

عن أبي العباس سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: يا رسول الله دلني على عمل إذا عملته أحبني الله وأحبني الناس، فقال: "ازهد في الدنيا يحبك الله، وازهد فيما في أيدي الناس يحبك الناس". (حديث حسن، رواه ابن ماجه وغيره بأسانيد حسنة)

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((ازهد في الدنيا يحبك الله)) الزهد: ترك ما لا يحتاج إليه من الدنيا، وإن كان حلالاً، واقتصر على الكفاية، والورع: ترك الشبهات قالوا: وأعقل الناس الزهاد، لأنهم أحبوا ما أحب الله، وكرهوا ما كره الله من جمع الدنيا، واستعملوا الراحة لأنفسهم. قال الشافعى رحمة الله تعالى: لو أوصى لأعقل الناس صرف للزهاد، ولبعضهم:

تضحي لدى كل الأنسام حبيباً
أضحى مقیماً في البيوت ربیماً

كن زاهداً فيما حوت أيدي الورى
أو ماترى الخطاف حرم زادهم

وسيق إلينا عذبها وعذبها
كما لاح في ظهر الفلاة سرابها
عليها كلام همه من اجتنابها
وإن تجنت ذبها نازعتك كلابها
حرام على نفس النقي ارتکابها

وللشافعى رضي الله تعالى عنه في ذم الدنيا:
ومن يذق الدنيا فإني طعمتها
فلم أرهما إلا غرورا وباطلا
وما هما إلا جيفة مستحلة
فإن تجتبها كانت سلما لأهلها
فدع عنك فضلات الأمور فإنها

قوله: ((حرام على نفس النقي ارتکابها)) يدل على تحريم الفرح بالدنيا، وقد صرحت بذلك البغوي في تفسير قوله تعالى: (وَفَرُحُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا) (الرعد: من الآية ٢٦). ثم المراد بالدنيا المذمومة: طلب الزائد على الكفاية، أما طلب الكفاية فواجب، قال بعضهم: وليس ذلك من الدنيا، وأما الدنيا فالزائدة على الكفاية، واستدل بقوله تعالى: (زُينَ

لِلَّا سُ حُبُ الشَّهْوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ ... الْآيَة) (آل عمران: ٤). فقوله تعالى ذلك إشارة إلى ما تقدم من طلب التوسع والتبسط، قال الشافعي رحمة تعالى: طلب الزائد من الحال عقوبة ابتلى الله بها أهل التوحيد ولبعضهم:

إلا التي كان قبل الموت يبنيها وإن بناها بشر خاب بانيها أن الزهادة فيها ترك ما فيها واعلم بأنك بعد الموت لاقيها	لا دار للمرء بعد الموت يسكنها فإن بناها بخير طاب مسكنه النفس تر غب في الدنيا وقد علمت فاغرس أصول التقى ما دمت مجتها
---	--

ثم بعد ذلك إذا فرح بها لأجل المباهاة والتفاخر والتطاول على الناس فهو مذموم، ومن فرح بها لكونها من فضل الله فهو محمود.

قال عمر رضي الله عنه: اللهم لا نفرح إلا بما رزقنا.

وقد مدح الله تعالى المقتضدين في العيش فقال تعالى: (وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا) (الفرقان: من الآية ٦٧). وقال صلى الله عليه وآله وسلم: ((ما خاب من استخار ولا ندم من استشار، ولا افتقر من اقتضى)). وكان يقال: القصد في المعيشة يكفي عنك نصف المؤنة، والاقتضاد: الرضى بالكافية، وقال بعض الصالحين: من اكتسب طيباً وأنفق قصداً قدم فضلاً.

الحديث الثاني والثلاثون

عن أبي سعيد سعد بن مالك بن سنان الخدرى رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: "لا ضرر ولا ضرار". (حدث حسن رواه ابن ماجه والدارقطنى وغيرهما مسنداً، ورواه مالك في الموطأ عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مرسلًا فأسقط أبا سعيد، وله طرق يقوى بعضها بعضاً)

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا ضرر)) أي لا يضر أحداً بغير حق ولا جنابة سابقة. قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((ولا ضرار)) أي لا تضر من ضرك، وإذا سبك أحد فلا تسبه، وإن ضربك فلا تضربه، بل اطلب حقك منه عند الحاكم من غير مسابة، وإذا تساب رجالن أو تقاذفا لم يحصل التقاص، بل كل واحد يأخذ حقه بالحاكم، وفي الحديث عنه صلى الله عليه وآله وسلم قال: (للمسابين ما قالا، وعلى الباقي منهما الإثم، ما لم يعتد المظلوم بسبب زائد)).

الحديث الثالث والثلاثون

عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: "لويعطى الناس بدعواهم، لادعى رجال أموال الناس ودمائهم، لكن البيينة على المدعى واليمين على من أنكر". (حدث حسن رواه البهقي وغيره هكذا، وبعضه في الصحيحين)

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((البيينة على المدعى واليمين على من أنكر)) إنما كانت البيينة على المدعى لأنه يدعى خلاف الظاهر والأصل براءة الذمة، وإنما كانت اليمين في جانب المدعى عليه لأنه يدعى ما وافق الأصل وهو براءة الذمة، ويستثنى مسائل، فيقبل قول المدعى بلا بيضة فيما لا يعلم إلا من جهته كدعوى الأب حاجة إلى

الإعفاف، ودعوى السفيه التوفان إلى النكاح مع القرينة، ودعوى الختنى الأنوثة والذكرة، ودعوى الطفل البلوغ بالاحتلام، ودعوى القريب عدم المال ليأخذ النفقة، ودعوى المدين الإعسار في دين لزمه بلا مقابل كصدق الزوجة والضمان، وقيمة المتنف، ودعوى المرأة انتفاء العدة بالإقراء، أو بوضع الحمل، ودعواها أنها استحلت وطلقت، ودعوى المودع تلف الوديعة أو ضياعها بسرقة ونحوها.

ويستثنى أيضاً: القسامية فإن الأيمان تكون في جانب المدعي مع اللوث، واللعن فإن الزوج يقذف ويلاعن ويسقط عنه الحدود، ودعوى الوطء في مدة العنة، فإن المرأة إذا أنكرته يصدق الزوج بدعواه، إلا أن تكون الزوجة بكرأ، وكذلك لو ادعى أنه وطئ في مدة الإيلاء، وتارك الصلاة إذا قال: صلیت في البيت، ومانع الزكاة إذا قال: أخرجتها إلا أن ينكر القراء وهم محصورون فعليه البينة، وكذلك لو ادعى الفقر وطلب الزكاة أعطي ولا يحلف، بخلاف ما إذا ادعى العيال فإنه يحتاج إلى البينة، ولو أكل في يوم الثلاثاء من رمضان وادعى أنه رأى الهلال لم يقبل منه إن ادعى ذلك بعد الأكل، فإنه ينفي عن نفسه التعزير، وإذا ادعى ذلك قبل الأكل قيل ولم يعزز، وينبغي أن يأكل سراً لأن شهادته وحده لا تقبل.

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((واليمين على من أنكر)) هذه اليمين تسمى يمين الصبر، وتسمى الغموس، وسميت يمين الصبر لأنها تحبس صاحب الحق عن حقه والحبس: الصبر، ومنه قيل للقتيل والمحبوس عن الدفن مصبر، قال صلى الله عليه وآله وسلم: ((من حلف على يمين صبر يقطع به مال أمرئ مسلم هو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان)) وهذه اليمين لا تكون إلا على الماضي، ووقدت في القرآن العظيم في مواضع كثيرة: منها قوله تعالى: (يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَاتَلُوا) (التوبة: من الآية ٧٤)، ومنها قوله تعالى إخباراً عن الكفرة: (لَمْ تَكُنْ فَتَّاهُمْ إِلَّا أَنْ قَاتَلُوا وَاللَّهُ رَبُّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ) (الأنعام: ٢٣). ومنها قوله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ يَشْرُكُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثُمَّ نَأْمَلُ لَهُمْ فَلَيْلًا) (آل عمران: من الآية ٧٧).

الحديث الرابع والثلاثون

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: "من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان". (رواوه مسلم) قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((وذلك أضعف الإيمان)) ليس المراد أن العاجز إذا أنكر بقلبه يكون إيمانه أضعف من إيمان غيره، وإنما المراد أن ذلك أدنى الإيمان وذلك أن العمل ثمرة الإيمان، وأعلى ثمرة الإيمان في باب النهي عن المنكر أن ينهى بيده، وإن قتل كان شهيداً، قال الله تعالى حاكياً عن لقمان: (يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَنْهِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ) (لقمان: من الآية ١٧)، ويجب النهي على القادر باللسان وإن لم يسمع منه، كما إذا علم أنه إذا سلم لا يُرد عليه السلام فإنه يسلم.

فإن قيل قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((فإن، لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه)) يقتضي أن غير المستطيع لا يجوز له التغيير بغير القلب والأمر للوجوب. فجوابه من وجهين: أحدهما: أن المفهوم مخصوص بقوله تعالى: (وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ) (لقمان: من الآية ١٧)، والثاني: أن الأمر فيه بمعنى رفع الحرج لا رفع المستحب. فإن قيل الإنكار بالقلب ليس تغيير المنكر فما معنى قوله صلى الله عليه وآله وسلم ((فبقلبه)). فجوابه: أن المراد أن ينكر ذلك ولا يرضاه ويشتغل بذلك فما معنى قوله صلى الله عليه وآله وسلم ((فبقلبه)). (وإذا مَرُوا بِالْأَغْوَى مَرَّوا كِرَاماً) (الفرقان: من الآية ٧٢).

الحديث الخامس والثلاثون

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: "لا تحسدوا، ولا تناجشوا، ولا تبغضوا، ولا تذابروا، ولا بيع بعضكم على بيع بعض، وكونوا عباد الله إخواناً، المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله، ولا يكذبه ولا يحقره، التقوى هاهنا – وأشار بيده إلى صدره ثلث مرات- بحسب أمرئ من الشر أن يحقر أخيه المسلم، كل المسلم على المسلم حرام؛ دمه وماله وعرضه". (رواه مسلم)

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا تحسدوا)) قد تقدم أن الحسد على ثلاثة أنواع. والنجم: أصله الارتفاع والزيادة، و هو أن يزيد في ثمن سلعة ليغير غيره، وهو حرام، لأنه غش وخديعة.

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((ولا تذابروا)) أي لا يهجر أحدكم أخيه وإن رأه أعطاه دربه أو ظهره قال صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا يحل لمسلم أن يهجر أخيه فوق ثلاثة أيام يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام)).

والبيع على بيع أخيه، صورته: أن يبيع أخيه شيئاً فيأمر المشتري بالفسخ لبيعه مثله أو أحسن منه بأقل من ثمن ذلك، والشراء على الشراء حرام: بأن يأمر البائع بالفسخ لشترية منه بأعلى ثمن، وكذلك يحرم السوم على سوم أخيه، وكل هذا داخل في الحديث لحصول المعنى، وهو التبغض والتذابير، وتقييد النهي ببيع أخيه يقتضي أنه لا يحرم على بيع الكافر، وهو وجه لابن خالويه، وال الصحيح لا فرق لأنه من باب الوفاء بالنمة والوعد.

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((التقوى هاهنا)) وأشار بيده إلى صدره وأراد القلب، وقد تقدم قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله)) الحديث. قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((ولا يخذله)) أي عند أمره بالمعلوم أو نهيه عن المنكر، أو عند مطالبته بحق من الحقوق، بل ينصره ويعينه ويدفع عنه الأذى ما استطاع.

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((ولا يحقره)) أي فلا يحكم على نفسه بأنه خيرٌ من غيره، بل يحكم على غيره بأنه خير منه، أولاً يحكم بشيء فإن العاقبة منطوية ولا يدرى العبد بما يختتم له، فإذا رأى صغيراً مسلماً حكم بأنه خير منه باعتبار أنه أخف ذنوباً منه، وإن رأى من هو أكبر سنًا منه حكم بالخيرية باعتبار أنه أقدم هجرة منه في الإسلام، وإن رأى كافراً لم يقطع له بالنار لاحتمال أنه يسلم فيما يموت مسلماً.

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((بحسب أمرئ من الشر)). أي يكفيه من الشر ((أن يحقر أخيه)) يعني أن هذا شر عظيم يكفي فاعله عقوبة هذا الذنب.

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((كل المسلم إلخ)) قال في حجة الوداع: ((إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا)). واستدل الكراibiسي بهذا الحديث على أن الغيبة والوقوع في عرض المسلمين كبيرة إما لدلاله الاقتران بالدم والمال و إما للتشبيه بقوله: ((حرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا)) وقد توعد الله تعالى بالعذاب الأليم عليه فقال تعالى: (وَمَنْ يُرِدُ فِيهِ بِالْحَادِ بِظُلْمٍ ثُنْدَقَةٌ مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ) (الحج: من الآية ٢٥).

الحديث السادس والثلاثون

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: "من نفس عن مؤمن من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيمة، ومن يسر على معاشر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة، ومن ستر مسلماً ستره الله تعالى في الدنيا والآخرة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه، ومن سلك طريقاً يلتمس

فيه علم سهل الله له به طريقاً إلى الجنة، وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله تعالى يتلون كتاب الله ويتدارسونه
بینهم إلا نزلت عليهم السكينة، وغشيتهم الرحمة، وحقتهم الملائكة، وذكرهم الله فيمن عنده، ومن بطأ به عمله لم
يسرع به نسبه". (رواه مسلم بهذا اللفظ)

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيمة)) فيه دليل على استحباب القرض وعلى استحباب خلاص الأسير من أيدي الكفار بمال يعطيه، وعلى تخلص المسلم من أيدي الظلمة وخلاصه من السجن. يقال: إن يوسف عليه الصلاة والسلام لما خرج من السجن كتب على بابه: ((هذا قبر الأحياء، وشماتة الأعداء، وتجربة الأصدقاء)). ويدخل في هذا الباب الضمان عن المعسر، والكافلة ببدنه، لمن هو قادر عليه، أما العاجز فلا ينبغي له ذلك، وقال بعض أصحاب القفال: إن في التوراة مكتوباً: ((إن الكفالة مذمومة أولها ندامة وأوسطها ملامة، وآخرها غرامة)). فإن قيل: قال الله تعالى: (من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها) (الأنعام: من الآية ١٦٠). وهذا الحديث يدل على أن الحسنة بمثلاها لأنها قوبلت بتتنفس جراءة واحدة، ولم تقابل بعشر كرب من يوم القيمة.

فجوابه من وجهين: أحدهما: أن هذا من باب مفهوم العدد، والحكم المعلق بعده لا يدل على نفي الزيادة والنقصان.
والثاني: أن كل كربة من كرب يوم القيمة تشتمل على أهوال كثيرة وأحوال صعبة ومخاوف جمة، وتلك الأهوال
تزيد على العشرة وأضعافها. وفي الحديث سر آخر مكتوم يظهر بطريق اللازم للملزم، وذلك أن فيه وعداً بإخبار
الصادق: أن من نفس الكربة عن المسلم يختم له بخير، ويموت على الإسلام، لأن الكافر لا يرحم في دار الآخرة
ولا ينفس عنه من كربه شيء، ففي الحديث إشارة إلى بشارة تضمنتها العبارة الواردة عن صاحب الإمارة، فبهذا
الوعد العظيم فليُثنيك الواثقون (المثل هذا **فليَعْمَلَ الْعَامِلُونَ**) (الصفات: ٦١). **فأفضل العمل تنفيض الكرب.**

وفي الحديث دليل على استحباب ستر المسلم إذا اطلع عليه أنه عمل فاحشة قال الله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تُشَيَّعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ) (النور: من الآية ١٩). والمستحب للإنسان إذا اقترف ذنبًا أن يستر على نفسه، وأما شهود الزنا، فاختلف فيهم على وجهين، أحدهما: يستحب لهم الستر، والثاني: الشهادة. وفصل بعضهم فقال: إن رأوا مصلحة في الشهادة شهدوا، أو في الستر سترموا.

وفي الحديث دليل على استحباب المشي في طلب العلم، ويروى أن الله سبحانه وتعالى أوحى إلى داود عليه الصلاة والسلام: أن خذ عصا من حديد ونعلين من حديد وامش في طلب العلم حتى يترخص النعلان وتتكسر العصا. وفيه دليل على خدمة العلماء وملازمتهم والسفر معهم واكتساب العلم منهم، قال الله تعالى حاكياً عن موسى عليه الصلاة والسلام: (هَلْ أَتَيْتُكَ عَلَىٰ أَنْ تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا) (الكهف: من الآية ٦٦).

واعلم أن هذا الحديث له شرائط، منها العمل بما يعلمه، وقال أنس رضي الله عنه: العلماء هم هم الرعائية، والسفهاء هم هم الرواية.

قال الشاعر:
مواعظ الواقع لمن تقد بلا
يأقلم من أظلم من واعظ
أطعم بين الخلاة، احـ سانه
خالـ ما قد قالـ هـ في الملا
حتـى يعيـهـ اـ قلبـهـ أولـا

ومن شرائطه نشره قال الله تعالى: (فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَافِقَةٌ لَيَنْقَهُوا فِي الدِّينِ وَلَيُبَذِّرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ ... الآية) (التوبه: من الآية ١٢٢). وروى أنس رضي الله تعالى عنه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لأصحابه: ((ألا أخبركم عن أجود الأجواد)) قالوا بلى يا رسول الله، قال: ((الله أجود الأجواد، وأنا أجود ولد آدم، وأجودهم بعدي رجل علم علماً فنشره يبعث يوم القيمة أمة واحدة، ورجل جاد بنفسه في سبيل الله حتى قتل)).

ومن شرائطه ترك المباهاة والممارسة. وروي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((من طلب العلم لأربعة دخل النار: لياباهي به العلماء، أو يماري به السفهاء، أو يأخذ به الأموال، أو يصرف به وجوه الناس إليه)).

ومن شرائطه الاحتساب في نشره وترك البخل به، قال الله تعالى: (فَلْ لا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا) (الأنعم: من الآية ٩٠).

ومن شرائطه ترك الأنفة من قول لا أدرى، قال صلى الله عليه وآله وسلم في علو مرتبته لما سئل عن الساعة: ((ما المسؤول عنها بأعلم من السائل)). وسئل عن الروح فقال: ((لا أدرى)).

ومن شرائطه التواضع قال الله تعالى: (وَعَبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هُوَنَا) (الفرقان: من الآية ٦٣). قال صلى الله عليه وآله وسلم لأبي ذر: ((يا أبا ذر احفظ وصية نبيك عسى أن ينفعك الله بها، تواضع الله عز وجل عسى أن يرفعك يوم القيمة، وسلم على من لقيت من أمتي برأها وفاجرها، والبس الخشن من الثياب، ولا تردد بذلك إلا وجه الله تعالى، لعل الكبر والحمية لا يجدان في قبلك مساغاً)).

ومن شرائطه احتمال الأذى في بذل النصيحة والاقتداء بالسلف الصالح في ذلك قال الله تعالى: (وَإِنَّهُ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ) (لقمان: من الآية ١٧). وقال صلى الله عليه وآله وسلم: ((ما أؤذني نبّي مثل ما أؤذنت)).

ومن شرائطه أن يقصد بعلمه من كان أحوج إلى التعلم، كما يقصد بالصدقة بالمال الأحوج فالأخوج، فمن أحيا جاهلاً بتعليم العلم فكأنما أحيا الناس جمعياً، ومما قيل في تنبيه الغافل ورده إلى الطاعة:

من رد عبداً آبقاً شارداً عفى عن الذنب له الغافر

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إلا نزلت عليه السكينة)) هي فعيلة من السكون، أي الطمأنينة من الله، قال الله تعالى: {أَلَا بَذِكْرِ تَطْمَئْنُ الْقُلُوبُ} [الرعد: ٢٨]. وكفى بذكر الله شرفاً ذكر الله العبد في الملا الأعلى، ولهذا قيل:

وأكثـر ذـكره فـي الـأرض دـومـاً
لتـذكر فـي الـسـماء إـذ ذـكرـتـا

وقيل:

وـسـاعـة الـذـكـر فـاعـلـم ثـرـوـة وـغـنـى

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((ومن بطؤ به عمله)) أي وإن كان نسيباً (لم يسرع به نسبه) إلى الجنة فيقدم العامل بالطاعة ولو كان عبداً حبشاً على غير العامل ولو كان شريفاً فرشياً، قال الله تعالى: (إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَاقُكُمْ) (الحجرات: من الآية ١٣).

الحاديـث السـابـع والـثـلـاثـون

عن ابن عباس رضي الله عنهم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما يرويه عن ربه تبارك وتعالى قال: "إن الله تعالى كتب الحسنات والسيئات، ثم بين ذلك، فمن هم بحسنة فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة، وإن هم بها فعملها كتبها الله عنده عشر حسناً إلى سبعمائه ضعف إلى أضعاف كثيرة، وإن هم بسيئة فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة، وإن هم بها فعملها كتبها الله سيئة واحدة". (رواه البخاري ومسلم في صحيحهما بهذه الحروف)

فانظر يا أخي وفقني الله وإياك إلى عظيم لطف الله تعالى وتأمل هذه الألفاظ قوله عنده إشارة إلى الاعتناء بها قوله كاملة للتوكيد وشدة الاعتناء وقال في السيدة التي هم بها ثم تركها كتبها الله عنده حسنة كاملة فأكدها بكتابه وإن عملها كتبها الله عنده سيدة واحدة فأكدها بكتابه فللهم الحمد والمنة سبحانه لا نحصي ثناء عليه وبالله التوفيق.

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((كتبها الله عنده عشر حسناً إلى سبعين حسنة ضعف إلى أضعاف كثيرة)) روى البزار في مسنده أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((الأعمال سبعة: عملاً موجباً، وعملاً واحداً بواحد، وعمل الحسنة فيه بعشرة، وعمل الحسنة فيه بسبعين حسنة ضعف، وعمل لا يحصي ثوابه إلا الله تعالى). فأما العمل الموجباً فالكفر والإيمان، فالإيمان يوجب الجنة والكفر يوجب النار، وأما العمل الذي يوجب الذنوب مما واحد بواحد، فمنهم من يعده حسنة، ومنهم من يعده حسنة ضعف فدرهم الجهد في سبيل الله قال الله تعالى: (كمَلَ حَبَّةً أَبْنَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سَنَبْلَةٍ مائَةً حَبَّةً) (البقرة: من الآية ٢٦١)). ثم ذكر الله سبحانه وتعالى أنه يضعف لمن يشاء زيادة على ذلك، وقال الله تعالى: (وَإِنَّ كُلَّ حَسَنَةٍ يُضَاعِفُهَا وَيُؤْتَ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا) (النساء: من الآية ٤٠). فدللت الآية والحديث وهو قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إلى أضعاف كثيرة)) أن العذر والسبعين حسنة كلمة ليست للتحديد وأنه يضعف لمن يشاء ويعطي من لدنه ما لا ي تعد ولا يحصى فسبحان من لا تحصى آلاؤه ولا تعد نعماؤه فله الشكر والنعمـة والفضل.

وأما السابع فهو الصوم، يقول الله تعالى: ((كُلُّ عَمَلٍ أَبْنَى لِهِ إِلَّا الصُّومُ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ)). فلا يعلم ثواب الصوم إلا الله.

الحديث الثامن والثلاثون

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: "إن الله تعالى قال: من عادى لي ولائي فقد آذنته في الحرب، وما تقرب إلى عبدي بشيء أحب إليّ مما افترضته عليه، ولا يزال عبدي يتقارب إلى بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، وإن سألني لأعطيه، وإن استعاذه لأعيذه". (رواوه البخاري)

قوله صلى الله عليه وآله وسلم عن ربه تعالى: ((من عادى لي ولائي فقد آذنته بالحرب)) المراد هنا بالولي: المؤمن قال الله تعالى: {الله ولِيَ الَّذِينَ آمَنُوا} [البقرة: ٢٥٧]. فمن آذى مؤمناً فقد آذنه الله، أي أعلم الله أنه محارب له، والله تعالى إذا حارب العبد أهلكه، فليحذر الإنسان من التعرض لكل مسلم قوله تعالى: ((وما تقرب إلى عبدي بشيء أحب إليّ مما افترضته عليه)) فيه دليل على أن فعل الفريضة من أفضل النوافل، وجاء في الحديث: ((إن ثواب الفريضة يفضل على ثواب النافلة بسبعين مرّة)).

قوله تعالى: ((ولا يزال عبدي يتقارب إلى بالنوافل حتى أحبه)) ضرب العلماء رضي الله تعالى عنهم لذلك مثلاً فقالوا: مثل الذي يأتي بالنوافل مع الفرائض، ومثل غيره كمثل رجل أعطى لأحد عبديه درهماً ليشتري به فاكهة، وأعطى آخر درهماً ليشتري فاكهة، فذهب أحد العبددين فاشترى فاكهة فوضعتها في قوسقة، وطرح عليها ريحاناً ومشموماً من عنده، ثم جاء فوضعتها بين يدي السيد، وذهب الآخر واشتري الفاكهة في حجره ثم جاء فوضعتها بين يدي السيد على الأرض، فكل واحد من العبددين قد امتنع، لكن أحدهما زاد من عنده القوسقة والمشموم ف Sinclair أحب إلى السيد. فمن صلى النوافل مع الفرائض يصير أحب إلى الله، والمحبة من الله إرادة الخير، فإذا أحب عبده شغله بذكره وطاعته وحفظه من الشيطان، واستعمل أعضاءه في الطاعة، وحبيبه سماع القرآن والذكر وكراهه

إِلَيْه سَمَاعُ الْغَنَاءِ وَالآتِ اللَّهُو وَصَارَ مِنَ الظِّنَنِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي حَقِّهِمْ: (وَإِذَا سَمِعُوا الْلَّهُؤَ أَعْرَضُوا عَنْهُ) (القصص: من الآية ٥٥) (وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا) (الفرقان: من الآية ٦٣). فإذا سمعوا منهم كلاماً فاحشاً أضرموا عنه وقالوا قولًا يسلمون فيه، وحفظ بصره عن المحارم فلا ينظر إلى ما لا يحل له، وصار نظره فكر واعتبار، فلا يرى شيئاً من المصنوعات إلا استدل به على خالقه. قال على رضي الله تعالى عنه: ما رأيت شيئاً إلا ورأيت الله تعالى قبله. ومعنى الاعتبار العبور بالفكر في المخلوقات إلى قدرة الخالق، فيصبح عند ذلك ويقدس ويعظم وتصير حركاته باليدين والرجلين كلها الله تعالى ولا يمشي فيما لا يعنيه ولا يفعل بيده شيئاً عبثاً بل تكون حركاته وسكناته الله تعالى، فيثاب على ذلك في حركاته وسكناته وفيسائر أفعاله.

قوله تعالى: ((كنت سمعه)) يحتمل كنت الحافظ لسمعه ولبصره ولبطش يده ورجله من الشيطان، ويحتمل كنت في قلبه عند سمعه وبصره وبطشه. فإذا ذكرني كف عن العمل لغيري.

الحديث التاسع والثلاثون

عن ابن عباس رضي الله عنهم أن رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم قال: "إن الله تعالى تجاوز لي عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه". (حديث حسن رواه ابن ماجه والبيهقي وغيرهما) قوله صلى الله عليه وآلـه وسلم: ((إن الله تعالى تجاوز لي عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه)) أي تجاوز عنهم إثم الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه، وأما حكم الخطأ والنسيان والمكره عليه فغير مرفوع، فلو اختلف شيئاً خطأ أو ضاعت منه الوديعة نسياناً ضمن، ويستثنى من الإكراه الإكراه على الزنا والقتل فلا بياحان بالإكراه، ويستثنى من النسيان ما تعاطى الإنسان سببه فإنه يأثم ب فعله لقصيره، وهذا الحديث قد اجتمع على فوائد وأمور مهمة جمعت فيها مصنفاً لا يحتمله هذا الكتاب.

الحديث الأربعون

عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهم قال: أخذ رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم بمنكبـي فقال: "كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل، وكان ابن عمر يقول: إذا أمسـيت فلا تنتظر الصباح، وإذا أصبحـت فلا تنتظر المسـاء، وخذ من صحتك لمرضـك، ومن حياتك لموتـك". (رواـه البخارـي)

قوله صلى الله عليه وآلـه وسلم: ((كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل)) أي لا ترکـن إلـيـها ولا تتخـذـها وطنـاً ولا تحدث نفسـك بالبقاء فيها ولا تتعلق منها إلا بما يتعلـقـ الغـريبـ بهـ فيـ غـيرـ وـطـنـهـ الـذـيـ يـرـيدـ الـذـهـابـ مـنـهـ إـلـىـ أـهـلـهـ، وهذا معنى قول سلمـانـ الفـارـسيـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ: أـمـرـنـيـ خـلـيـلـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ أـنـ لـاـ أـتـخـذـ مـنـ الدـنـيـاـ إـلـاـ كـمـتـاعـ الرـاكـبـ، وـمـاـ قـيلـ فـيـ الزـهـدـ فـيـ الدـنـيـاـ:

مـقـامـكـ فـيـهـ الـلـوـ عـقـاتـ قـاـيلـ

لـمـنـ كـانـ فـيـهـ يـعـتـلـيـهـ رـحـيلـ

أـتـبـنـيـ بـنـاءـ الـخـالـدـ دـيـنـ وـإـنـمـاـ

لـقـدـ كـانـ فـيـ ظـلـ الـأـرـاكـ كـفـايـةـ

وـمـاـ قـيلـ فـيـ الزـهـدـ فـيـ الدـنـيـاـ:

وـهـلـ سـمـعـتـ بـظـلـ غـيـرـ مـنـقـلـ

تـرـجـوـ الـبـقـاءـ بـدـارـ لـاـ بـقـاءـ لـهـ

وقال آخر:

فکیر فتح ب مافیمه س جنتا

س جنت به ا و آن ت ل ها م ح ب

تفارق منك يوماً مالهotta

فلا تأبه و بدار أنيت فيهما

سـ تـطـعـمـ مـنـكـ مـاـ مـنـهـ اـ طـعـمـتـاـ

وتطعمك الطعام وعـن قـريب

وفي الحديث دليل على قصر الأمل وتقديم التوبة والاستعداد للموت فإن أمل فليق إن شاء الله تعالى، قال الله تعالى:
 (ولا تَقُولنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلُ ذَلِكَ غَدَأَ * إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ) (الكهف: ٢٣-٢٤)

يعجز عن الصيام والقيام ونحوها لعلة تحصل من المرض والكبر.

وقوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((ومن حياك لموتك)), أمره صلى الله عليه وآله وسلم بتقديم الزاد. وهذا كقوله تعالى: (ولَنُنَظِّرُ نَفْسًا مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ) (الحشر: من الآية ١٨). ولا يفرط فيها حتى يدركه الموت فيقول: (رب ارجعون * لعلّي أعمل صالحاً فيما تركت) (المؤمنون: ٩٩-١٠٠). وقال الغزالى رحمة الله تعالى: ابن آدم بدنه معه كالشبكة يكتب بها الأعمال الصالحة، فإذا اكتسب خيراً ثم مات كفاه ولم يحتاج بعد ذلك إلى الشبكة، وهو البدن الذي فارقه بالموت، ولا شك أن الإنسان إذا مات انقطعت شهوته من الدنيا به واشتهرت نفسه العمل الصالح لأنه زاد القبر، فإن كان معه استغنى به وإن لم يكن معه طلب الرجوع منها إلى الدنيا ليأخذ منها الزاد، وذلك بعد ما أخذت منه الشبكة فيقال له: هيهات قد فات! فيبقى متحيراً دائماً على تفريطه فيأخذ الزاد قبل انتزاع الشبكة.

فلهذا قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((وخذ من حياتك لموتك)). فلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

الحديث الحادى والأربعون

عن أبي محمد عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهمما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: "لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به". (حديث حسن صحيح، رويناه في كتاب الحجة بإسناد صحيح). قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به)) يعني أن الشخص يجب عليه أن يعرض عمله على الكتاب والسنة ويختلف هواه ويتبع ما جاء به صلى الله عليه وآله وسلم، وهذا نظير قوله تعالى: (وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لِهُمْ الْخَيْرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ) (الأحزاب: من الآية ٣٦). فليس لأحد مع الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم أمر ولا هو.

وعن إبراهيم بن محمد الكوفي قال: رأيت الشافعي بمكة يفتى الناس، ورأيت إسحاق بن راهوية وأحمد بن حنبل حاضرين، فقال أحمد لإسحاق: تعال حتى أريك رجلاً لم تر عيناك مثله. فقال له إسحاق: لم تر عيناي مثله؟! قل نعم؛ فجاء به فوقه على الشافعي فذكر القصة إلى أن قال: ثم تقدم إسحاق إلى مجلس الشافعي فسألته عن كراء بيوت مكة، فقال الشافعي: هذا عندنا جائز. قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((فهل ترك لنا عقيل من دار))؟ فقال إسحاق: أخبرنا يزيد ابن هارون عن هشام عن الحسن أنه لم يكن يرى ذلك، وعطاء وطاووس لم يكونا يربان ذلك، فقال له الشافعي: أنت الذي تزعم أهل خراسان أنك فقيههم؟ قال إسحاق: كذا يزعمون! قال الشافعي: ما أحوجني أن يكون غيرك في موضعك فكنت أمراً بفرك أذنيه، أنا أقول: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: وأنت تقول: قال عطاء وطاووس والحسن وإبراهيم، هؤلاء لا يرون ذلك؟ وهل لأحد مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حجة؟ ثم قال الشافعي: قال الله تعالى: (للْفَقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ) (الحشر: من الآية ٨). أفتنسب

الديار إلى مالكين أو غير مالكين؟ قال إسحاق: إلى مالكين. قال الشافعي: قول الله تعالى أصدق الأقوال. وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من دخل دار أبي سفيان فهو آمن)). وقد اشتري عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه دار الحجلتين. وذكر الشافعي جماعات من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فقال له إسحاق: (سواء العاكف فيه والباد) (الحج: من الآية ٢٥). فقال له الشافعي: فالمراد به المسجد خاصة، وهو الذي حول الكعبة ولو كان كما تزعم لكان لا يجوز لأحد أن ينشد في دور مكة ضالة، ولا تحبس فيها البدن، ولا تلقى الأرواح، ولكن هذا في المسجد خاصة، فسكت إسحاق ولم يتكلم فسكت الشافعي عنه.

الحديث الثاني والأربعون

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: "قال الله تعالى: يا ابن آدم إنك ما دعوتني ورجوتي غفرت لك على ما كان منك ولا أباليء، يا ابن آدم لو بلغت ذنوبك عنان السماء ثم استغفرتني غفرت لك، يا ابن آدم إنك لو أتتني بقرب الأرض خطايا ثم تقيتني لا تشرك بي شيئاً لأنني بقربها مغفرة". (رواه الترمذى، وقال: حديث حسن صحيح).

قوله: ((عنان السماء)), هو بفتح العين المهملة قيل هو السحاب وقيل: ما عن الك منها، أي ظهر إذا رفعت رأسك. قوله تعالى: ((ثم استغفرتني غفرت لك)), هو نظير قوله تعالى: (وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءاً أَوْ بَيْظَلْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ يَجِدَ اللَّهَ غَفُوراً رَّحِيمًا) (النساء: ١١٠). والاستغفار لا بد أن يكون مقرئنا بالتوبة. قال الله تعالى: (وَأَنْ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ) (هود: من الآية ٣). وقال تعالى: (وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ) (النور: من الآية ٣١). وأعلم أن الاستغفار معناه طلب المغفرة وهو استغفار المذنبين، وقد يكون عن تقصير في أداء الشكر؛ وهو استغفار الأولياء والصالحين، وقد يكون لا عن واحد منهما بل يكون شكرأ وهو استغفاره صلى الله عليه وآله وسلم واستغفار الأنبياء عليهم الصلاة والسلام قال صلى الله عليه وآله وسلم: ((سيد الاستغفار: اللهم أنت ربى لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبده وأنا على عهده ووعدك ما استطعت، أعوذ بك من شر ما صنعت أبوء لك بنعمتك على وأبوء بذنبي فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنب إلا أنت)). وقال صلى الله عليه وآله وسلم لأبي بكر رضي الله عنه: ((قل اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً. وفي رواية - كبيراً - ولا يغفر الذنب إلا أنت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم)) وهذا آخر ما يسره الله الكريم على سبيل الاختصار والحمد لله رب العالمين وبإله التوفيق.

ملاحظة:

تمت طباعة هذا الكتاب وبفضل الله من النسخة المخطوطة لدى شيخنا أبو الفضل أحمد بن منصور قرطام حفظه الله والتي طبعت في مطبعة السيد محمد أفندي جاهين الدمشقي الكائنة بمحروسة مصر القاهرة بتاريخ الرابع والعشرين من جمادى الأولى سنة ١٢٧٧ هـ